مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان، العراق
المجلد (8) – العدد (2)، ربيع 2023
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6566 (Online) - ISSN 2518-6558 (Print)

الاتجاهات السياسية الأساسية المؤثرة على محتوى الدساتير[1]

دراسة مقارنة

أ.د. سرهنك حميد البرزنجي
قسم القانون، كلية القانون، جامعة صلاح الدين، أربيل، أقليم كوردستان، العراق
Sarhang.salih@sy.edu.krd

نوزاد جلال إبراهيم
قسم القانون، كلية القانون، جامعة صلاح الدين، أربيل، أقليم كوردستان، العراق
gorandebaga@yahoo.com

معلومات البحث

تاريخ البحث:
الاستلام: 2022/6/21
القبول: 2022/8/25
النشر: ربيع 2023

الكلمات المفتاحية:
Poilitical, Constitutions, Charter, Political System, Constitutional Charter

Doi:
10.25212/lfu.qzj.8.2.33

الملخص

تُعد الوثائق الدستورية في الوقت الحاضر أحد المرتكزات الاساسية في أي نظام سياسي، كونها تحدد كيفية ممارسة الحكم ز العلاقة بين السلطات، وتشكل ضمانة للحقوق والحريات الأساسية للأنسان، وعليه لايمكن تصور وجود دولة وطنية بدون الدستور لا نتخيل وجد بلد في العالم وثيقة دستورية مدونه، وبدون الاخذ بعين الاعتبار شكل ونوع الدستور، ولهذا السبب أصبحت الوثيقة الدستورية أحد أهم ركائز الهوية السياسية والقانونية لأي دولة .

مما لا شك فيه أنه لا يوجد دستور تمت صياغته خارج أيديولوجية سياسية معينة. إلى حد ما، كل دستور بطريقة أو بأخرى هو ذرية ونتاج أيديولوجية معينة. حالياً، هناك أيديولوجيات سياسية مختلفة على سبيل المثال (الاشتراكية، الليبرالية، الرأسمالية، الشمولية، الفاشية، النازية، إلخ). تنبع جميع الأيديولوجيات وآثارها على صياغة الدستور من مصدرين رئيسيين. وهذه الآثار إما ينبع من مصدر ديني وأصولي، حيث تكون مصادرها الكتب السماوية وأوامر وتعاليم الله السماوية التي أرسلت الى الإنسان عن طريق الأنبياء، أو تأتي الآثار من المصادر التي ينبع من الخيال والفكر البشري أي الذي خلقه الإنسان .

إذ لا يوجد دستور بدون أيديولوجية سياسية معينة. يتأثر كل مجتمع بواحدة من فئات الدستور الثلاث. من بين جميع أنواع الدستور الثلاثة، تكون فئة الدستور المركب أكثر إثارة للجدل مما يخلق أزمة في بلد ما. نتوصل إلى استنتاج مفاده أن الدستور العراقي هو دستور مزيج من كلتا النوعين. تحتوي مواد الدستور العراقي على مبادئ علمانية ودينية وهذا أدى إلى عدم توافقها بشكل سبباً الخلق أزمات سياسية واجتماعية وقانونية. وفي هذا الصدد، قدمنا عددا من الأمثلة على الدستور العراقي لعام 2005.

[1] هذا البحث جزء من رسالة الماجستير للطالب (نوزاد جلال إبراهيم) والموسومة بـ (تأثير الأيديولوجيات السياسية على مضامين الدساتير، دستور جمهورية العراق لسنة 2005 نموذجاً)، وهي رسالة قيد الإنجاز تحت إشراف (الأستاذ الدكتور سرهنك حميد البرزنجي).

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان، العراق
المجلد (8) – العدد (2)، ربيع 2023
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6558 (Print) - ISSN 2518-6566 (Online)

يعتقد العديد من خبراء القانون الدستوري أن الأيديولوجية السياسية مهما كانت، تنعكس على الدستور. بشكل عام ينعكس الأيديولوجيات السياسية على الدستور بثلاث طرق: إما أن يصبح الدستور دستورا علمانيا، أو دستورا دينيا (أي معاكساً للعلمانية)، أو يصبح مزيجا من الاثنين (الديني والعلماني) .
وقد تناولنا موضوع محل البحث في ثلاثة فصول في هذه البحث لتحليل هذا الموضوع. يتكون الفصل الأول من ثلاثة مباحث ولكل مبحث ثلاثة مطلب، ونتاناول فيه بألدراسة مفهوم الدولة والدستور وعملية تطورهما، حيث يتم مناقشة ملخص عن الدولة وعملية تطور الدستور وظهورها. علاوة على ذلك، تم إلقاء الضوء على بعض الأطروحات والنظريات فيما يتعلق بالدولة والدستور. وفي الفصل الثاني على نفس المنوال قسمنا الفصل الى ثلاث مباحث وكل مبحث الى ثلاث مطالب، حيث تم بحث تطور العلمانية وظهورها إلى جانب الأيديولوجيات السياسية التي أثرت فيها، وخاصة في مجال الدستور. كما يتم البحث في ظهور الأفكار الدينية والأصولية التي يتم فيها تحليل تأثير الدين على الدستور. وفي الفصل الثالث نناقش ظهور مثل هذه الأنواع من الدساتير التي ليست علمانية تماما ولا دينية تماما، ولكنها مزيج من أنواع الدساتير العلمانية والدينية. وقد أوضحنا كل ذلك بأمثلة من أنواع الدستور الثلاثة وأشرنا باختصار إلى آثار كل نوع من أنواع الدستور في المجتمع. في الفصل الأخير، قارنا الأنواع الثلاثة من الدستور مع الدستور العراقي لعام 2005.

المقدمة

مما لا شك فيه بوجود علاقة وثيقة بين الأيديولوجيات السياسية[2] و عملية بناء الدساتير الوطنية في أغلبية الدول إن لم نقل جميعها، ويمكننا القول إن هناك تداخل واضح بين الايدولوجية السياسة والعملية الدستورية، وحسب وجهة نظر بعض أساتذة القانون والفكر السياسي فأن العملية الدستورية عملية سياسية في الأصل والغاية المرجوة من ذلك إبداء الصفة الشرعية لفكر سياسي معين في مضمون الدستور، وإدارة الدولة وممارسة السلطة حسب تلك الفكرة، وبالتالي من الطبيعي أن لا يخلو أي دستور من تأثيرات السياسية

(2) الأيديولوجية: Ideology" كلمة من أصل يوناني متكونة من مقطعين: أديو بمعنى ما هو متعلق بالفكر ولوجوس بمعنى علم، فالأيديولوجية فرع من الدراسات الإنسانية التي تبحث في طبيعة الفكر ونشأ الصور العقلية عند الأنسان، و هذه الكلمة "ايدلوجية" تشير الى مجموعة من الأفكار ة المبادئ التي تقدم لنا دليلاً للعمل وفق هذه الأفكار التي يعتنقها مجموعة من الأفراد، أي إنها ناتج عملية تكوين نسق فكري عام يفسر الطبيعة و المجتمع و الفرد و يطبق عليها بصفة دائمة، و تشكل ايدلوجية كل جماعة بيئتها الجغرافية و الاجتماعية و معتقداتها السياسية و نواحي نشاطها، ولذ، فأنها نسق الأفكار و المعتقدات في مجتمع ما. للمزيد. السياسة علم الدولة، والسياسة لغة القيام بشؤن الرعية، واستخدم العرب لفظ السياسة بمعنى الإرشاد والهداية، ووضعوا في السياسة كتبا لعل أقدمها كتاب "تهذيب السياسة" للأهوازى٠ ويعتبر أرسطو مؤسس هذا العلم بكتابه "السياسة" الذي بحث فيه نظام المجتمع الإنساني مبتدئاً بالأسرة وهي الخلية الاجتماعية الأولى ثم المدينة ثم الدولة من حيث علاقتها بالأفراد وعلاقتها بالدول الأخرى وهذا ما" يعرف بالسياسة المدنية والسياسة الدولية. حول المزيد ينظر الى د. إسماعيل عبد الفتاح عبد الكافي، موسوعة المسيرة للمصطلحات السياسية "عربي- إنكليزي" بدون دارو سنة النشر، ص66، واحمد عطية الله، القاموس السياسي، دار النهضة، القاهرة، الطبعة الثالثة، 1968، ص161.

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان، العراق
المجلد (8) – العدد (2)، ربيع 2023
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6558 (Print) - ISSN 2518-6566 (Online)

على مضامينه وفلسفة تكوينه وممارسته. أخذين بعين الاعتبار التطورات الهائلة على الدساتير من حيث الشكل والمضمون وانعكاساً للتطور المستمر في الأيدولوجيات السياسية في العالم.
ناهيك عن ذلك ان هذه العلاقة ترجع الى الحقبة الأولى لنشوء الدساتير بحيث كان الغاية من صياغة الدستور تتمثل في الحفاظ على قدسية سلطة الملك أو الأمير أو الإمبراطور أو حتى في بعض الأحيان من اجل إعطاء الصفة الإلهية على سلطات رجال الدين خاصة في وقت نفوذ سلطة كنسية على أمور الدينية والدنيوية في أوروبا.
و عليه بات الدستور من اهم الوثائق القانونية التي يبين نوعية الحكم و ينظم العلاقة بين سلطات داخل حدود دولة معينة، كما يحدد الحقوق و الحريات العامة للأفراد داخل دولة معينة، و غالباً ما يكون هذه الوثيقة انعكاساً واضحاً لأيديولوجية سياسية معينة، بشكل يبين الدستور نوعية الحكم و ينظم العلاقة بين السلطات و يفصل السلطات ويضمن تداول السلمي للسلطة و يحافظ علي حقوق و الحريات الأساسية للمواطن، و بناءً على ذلك نوعية الدستور، في كونه دستور ديمقراطي يقر ويحافظ علي الحقوق والحريات العامة او دستور غير ديمقراطي يجسد حكم الفرد او العائلة او فئة معينة و لا يتمتع المواطن في ظله بأبسط أنواع الحقوق و الحريات.

اشكالية البحث

الإشكالية الأساسية لهذا البحث تتمثل في مدى تأثير الايديولوجيات على مضمون الدستور في المستويات او الأبعاد الثلاثة المتمثلة في القواعد التي تتعلق بالحكم وإدارة البلاد، والقواعد التي تتعلق بالأمور التنظيمية البحتة والقواعد التي تقر وتضمن الحقوق والحريات الاساسية للإنسان؟ وهل هناك تأثير طاغي لأيديولوجيا معينة على بقية الايديولوجيات فيما يتعلق في بلورة وتجسيد المبادىء والقواعد التي تتعلق بالأبعاد الثلاث المشار اليها في الوثائق الدستورية المقارنة؟

اهمية البحث

من المعلوم ان الغالبية العظمى من الدول ان لم نقل جلها يمتلكون دساتير وطنية، وبات موضوع الدساتير من المواضيع الهامة في ادارة الدول وضمان الحقوق والحريات العامة وله ارتباط وثيق ببلورة النظام الديمقراطي وضمان حقوق المواطنين، لذا فأن اهمية هذه الدراسة تكمن في تسليطها الضوء على تأثير الايديولوجيات السياسية على الدساتير، وانعكاسها على التطبيق السليم للنصوص الدستورية.
كما اننا نحاول أن نسلط الضوء على تأثير الايديولوجيات السياسية عل مضامين الدساتير وخاصة فيما يتعلق بآلية وشكل الحكم والحقوق الحريات العامة في إطار دساتير ذات طابع العلماني والديني والثنائي "المختلط".
وبما اننا كشعب في اقليم كوردستان نعيش فراغاً دستورياً ومرحلة مقلقة من حراك سياسي وقومي وديمقراطي حول الدستور، كما ان هناك صراع سياسي وايديولوجي واصولي حول مفهوم ومضمون الدستور، لذلك من الضروي ان يكون واضعي الدستور والمواطنين على دراية كافية ووافية عن كيفية

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان، العراق
المجلد (8) – العدد (2)، ربيع 2023
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6558 (Print) - ISSN 2518-6566 (Online)

التأثير ودور الايديولوجيات السياسية على مضمون الدستور والعملية الدستورية، في ظل غياب ايديولوجية محددة تنعكس ذلك المضمون على الوثيقة الدستورية للاقليم.

خطة البحث

نتناول بالدراسة الموضوع المطروح في ثلاثة مباحث، نخصص المبحث الاول للدساتير ذات الطابع العلماني، وذلك في ثلاثة مطالب، في المطلب الاول نعرف العلمانية لغةً واصطلاحاً، اما في المطب الثاني نستوضح نشأة العلمانية وأسباب ظهورها، ونخصص المطلب الثالث للمبادئ الأساسية للعلمانية حول الدولة والدستور ونستوضح ذلك بامثلة من الدساتير بعض الدول.

في حين نبحث في المبحث الثاني الدساتير ذات الطابع الديني، على نفس شاكلة المبحث الاول نقسم المبحث الى ثلاثة مطالب، المطلب الاول نخصصه الى موضوع الدين وتأثيره على الدساتير، وفي المطلب الثاني نبحث في نشأة الدساتير ذات الطابع الديني، وفي المطلب الثالث نبحث في المبادئ الأساسية لدساتير ذات الطابع الديني.

واخيراً في المبحث الثالث نتناول المبادئ الأساسية لدساتير ذات الطابع الثنائي (الخليط)، المطلب الاول من هذا المبحث نتاول فيه مفهوم الدساتير ذات الطابع الثنائي (الخليط)، وفي المطلب الثاني نستعرض أنواع الدساتير ذات الطابع الثنائي (الخليط)، وفي المطلب الاخير نتناول المبادئ الأساسية لدساتير ذات الطابع الثنائي (الخليط).

المبحث الأول
الدساتير ذات الطابع العلماني

مما لا شك فيه بأن مصطلح العلمانية وبدلالته الاصطلاحي واللغوي أثارت آراء وخلافات فكرية وقانونية وسياسية حادة، بين العلمانيين أنفسهم من جهة وبين غير العلمانيين من جهة أخرى، وتلك الاختلافات بعضها فكرية وعقائدية وبعضها قانونية ودستورية. وفي هذا الصدد يمكننا القول بأن أبرز خلاف يدور حول موقف العلمانيين من حرية الفرد وموقع الأديان ومكانتها في الدولة ولنظامها السياسي ومحلها في القوانين والدستور. وعليه نتطرق في هذا السياق للتعاريف المطروحة حول العلمانية ومبادئها الأساسية ونشأتها، ومكانتها في الدساتير.

المطلب الأول
تعريف العلمانية

يثير تعريف مصطلح العلمانية كثير من الخلافات والتناقضات اللغوية والقانونية والدستورية، كما هو الحال في الكثير من التعاريف القانونية والفقهية للمصطلحات، ولا شك فيه بأن مصطلح العلمانية خلافي جداً ومن أكثر المصطلحات إثارة للفرقة والاختلاف (د. محمد علي البار،2008، ص26)، وتجدر الإشارة إلى أن تعريف العلمانية خاضع كل الخضوع للأفكار والاتجاهات السياسية والفكرية.

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان، العراق
المجلد (8) – العدد (2)، ربيع 2023
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6558 (Print) - ISSN 2518-6566 (Online)

أولا: تعريف العلمانية لغةً: العلمانية ترجمة الكلمة SECULARISMالإنكليزية، أو Seculari الفرنسية، وهي مشتقة من الكلمة اللاتينية Saeculum وترجمتها الصحيحة اللادينية أو الدنيوية (الموسوعة المفصلة في الفرق والملل والمذاهب والحركات القديمة والمعاصرة، 2011، ص839). بيدأ أن هذه الكلمة لاتوجد في معاجم وقواميس اللغة العربية القديمة، وبالرغم من إن أول دخولها الى المعجم العربي كان منذ نحو قرنين إلا ربع قرن، بيد أنها وردت في بعض المعاجم الحديثة ومن ذلك: جاء في المنجد في اللغة والأعلام انها: العامي الذي ليس بأكليريكي(المنجد في اللغة والاعلام ، ص624) ، وأول معجم عربي يورد الكلمة العلمانية هي المعجم الوسيط، فقد جاء في طبعته الأولى سنة 1960 فيعرف (العلماني) نسبة الى العلم بمعني العالم، وهو خلاف الديني أو الكهنوتي(المعجم الوسيط ، ص624) ، في حيث نجد في قاموس المورد لمنير البعلبكي العلمانية تعني حرفياً الدنيوية أو المذهب الدنيوي. وتبدُ إن هذه الكلمة أو المصطلح هو الترجمة التي شاعت بمصر والمشرق العربي للكلمة الإنكليزية"secularism" (د. محمد عمارة، 1996، ص5) ، بينما في معجم العربي الحديث تم تعرفها بـ: ما ليس كنيسياً ولا دينياً (د. حمود بن احمد الرحيلي، سنة 2001، ص 333). وفي تعريف أخر: وتعني دنيوياً غير ديني، ويقابله بالإنكليزيةsecular وبالفرنسية :secularise أوLaique ، وهو كما ورد في معجم العلوم الاجتماعية: نسبة إلى (العَلم.. بمعنى: العالم)، وهو خلاف الديني أو الكهنوتي. ولعل المعنى الصحيح لترجمة كلمة العلمانية هي اللادينية أو الدنيوية (د. حمود بن احمد الرحيلي، 2001، ص334) ، واللغة العربية كما في اللغات الإفرنجية الآصل واحد، في اللغة العربية لفظ" العلمانية مشتقة من عَلم أي العالم، وفي اللغات الإفرنجية مشتق من اللفظ اللاتيني" saeculum" أي العالم (مراد وهبة، 1995، ص45). بشكل علم فأن معنى العلمانية هو غير الديني أو ما هو منسوب الى العلم غير ديني أو ما يسمى بمذهب الدنيوي.

ثانياً: تعريف العلمانية اصطلاحاً: و العلمانية مصطلح غربي المنشأ والأصل، ويرجع ظهورها الى منتصف القرن الماضي، ويعني دنيوياً غير ديني، ويقابله بالإنكليزية secular، وبالفرنسية: secularise أوLaique، وأبسط تعريف للعلمانية هي: فصل المؤسسات الدينية عن السلطة السياسية، أي فصل الدين عن الدولة، وقد تعني أيضاً عدم قيام الدولة بإجبار أي أحد على اعتناق وتبني معتقد أو دين، كما تكفل الحق في عدم اعتناق دين معيّن وعدم تبني دين معيّن كدين رسمي للدولة، وتعني إبعاد الدين عن الحياة أو فصل الدِّين عن الحياة السياسية، وعرف دائرة المعارف البريطانية العلمانية إنها حركة اجتماعية تهدف الى صرف الناس عن الاهتمام بالأخرة، أي الى اهتمام بالحياة الدنيا وحدها (محمد قطب، 1993، ص445)، كما أن دائرة المعارف الأمريكية يعرفها بأنها الدنيوية هي: نظام أخلاقي أسس على مبادئ الأخلاق الطبيعية ومستقل عن الديانات السماوية أو القوة الخارقة للطبيعة (د. علي جريشة، 1990، ص75) ، ويمكن القول بإن العلمانية لا تعادي الدين، إنما تبعده فقط عن مجالات الحياة الواقعية: السياسية والاجتماعية والفكرية. الخ، و لكنها تترك للناس حرية "التدين" بالمعنى الفردي الاعتقادي (محمد قطب،1993، ص445) ، و هنا يمكننا القول بأن مفهوم العلمانية هو فصل الدين عن الدولة أو عن

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان، العراق
المجلد (8) – العدد (2)، ربيع 2023
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6558 (Print) - ISSN 2518-6566 (Online)

الحياة لا يعني كما يظن البعض أنكار الدين، فذلك هو الألحاد أو الكفر، لكنها تعني حصر دائرته و سلطانه داخل جدران الكنيسة فلا يتعداها الى المجتمع أو الدولة (د. علي جريشة،1990، ص73) ، عموماً فأن تعريف العلمانية اصطلاحاً ينقسم الى عدة أقسام منها من يعرفها بأنها مخالف تمام الاختلاف عن الأديان، ويوجد عدد آخر من الفقهاء فيعرفونها بأنها الحياد من الأديان و إنهاء سلطة الدين على السياسة و الاقتصاد و التربية في الدولة، و هي تعني بُعد الدولة واستقلالها عن العقيدة و تقوم وفقاً لمبادئ دينية، لأن الدولة مخلوق إنساني خلقته الأغراض الإنسانية و هي تعمل على استمراره، و استخدم المصطلح من قبل مفكري عصر التنوير بمعنى مصادرة الشرعية لممتلكات الكنيسة لصالح الدولة (د. إسماعيل عبد الفتاح عبد الكافي، ص301). و فضلاً على ذلك فأن العلمانية بفتح العين و تسكين اللام من العلم أي العالم أو الكون، و تعني الفصل بين السياسة و الدين، و هذا لا يعني أن السياسة تعادي الدين أو أن الحاكم ملحد أو أن الدولة العلمانية ملحدة (شبلي العيسمي،1993، ص16)، وبهذا الصدد يرى ماركس بأن الدولة اللادينية تفصل الدولة الدنيوية عن الدين، و بالتالي فأن علمانية الدولة لا تلغي الدين بل تمنحه كامل استقلاله كما يمنح هذا الاستقلال للدولة (جان توشارو اخرون،1983، ص480) ، و بنفس السياق يقول ماركس عندما يتحرر الدولة عن الدين أي تنفصل عنه، فان الوعي الديني عند الأفراد تصبح حراً في الاعتقاد، و الدولة حرة، ولكن الإنسان لا يتحرر أبدا (جان توشارو اخرون،1983، ص480) ، و بمعني أخر إن العلمانية ليس مفهوماً غير ديني شاملاً للخير، و إنما مذهب سياسي يحدد المكان الصحيح للدين في الدولة، لا تركز العلمانية على واجبات واتجاهات المواطنين، بل على مؤسسات الدولة وواجبات مسؤوليها (سيسيل لا بورد،2019، ص153)، و بمعنى أخر أنه" العلمانية" إيمان بمساواة كامنة أو أخلاقية للبشر، يعني ضمناً وجود مجال ينعم فيه كل إنسان بحرية القرار، انه مجال الضمير و الفعل الحر (طلال أسد، 2021، ص27) ، وفي تعريف أخر أو تعريف العلمانية من وجهة النظر مسارها التاريخي نخلص منه بأن العلمانية التفكير في النسبي بما هو نسبي و ليس بما هو مطلق (مراد وهبة، 1995،ص58).

فيما سبق استعرضنا تعريفات عديدة للمصطلح العلمانية، واستنبطنا من جميعهم بأن العلمانية تعني فصل الدين عن الدولة وحصر سلطة الأديان في أمور دينية دون اشتراك المباشر في شؤون الدولة.

المطلب الثاني
العلمانية، نشأتها وأسباب ظهورها

لا يوجد إجماع حول تأريخ محدد لنشأة العلمانية، لكن اغلب الفقهاء والباحثون في القانون الدستوري و النظم السياسية متفقون على إن العلمانية كحركة فكرية و سياسية وقانونية ودستورية جديدة نسبياً مقارنة بمذاهب والأفكار أخرى في التطور الفكر السياسي للدولة والدستور، بالأخص ما يتعلق بتأثير هذا الفكر على مضامين الدساتير، كما أن جميعهم متفقون على إن الفكرة العلمانية نشأت كرد فعل على طغيان الكنيسة و تدخلها في جميع الأمور الدنيوية و الدينية، و أولى نواتها ظهر في أوروبا و على يد المتنورين المعاديين أو المنتقدين للسلطة المطلقة لرجال الدين و فساد الكنيسة، و كان هذا الفساد بشكل كان جل اهتمام رجال الكنيسة اتجه نحو الاهتمام باقتناء الأراضي و الممتلكات، بعبارة أخرى كان أخر ما كانوا يدعون

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان، العراق
المجلد (8) – العدد (2)، ربيع 2023
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6566 (Online) - ISSN 2518-6558 (Print)

به من بدع و خرافات انهم يمثلون الله على الأرض، وانهم مصدر غفران الذنوب فكانوا يبيعون صكوك الغفران(indulgence) (د. موسى إبراهيم،2011، ص42). في نفس السياق فأن الدكتور سمير أمين يرى بأن كونفوشيوس أسس أول فكر علماني حيث يقول: أن اتباع هذه القواعد[3] يلغي حاجة الى الإلتجاء الى " قوى فوق الطبيعة" كان يحل محلها في ممارسات الحكم والناس من اجل مساعدتهم على أخذ القرار. وأعتقد أن كونفوشيوس أسس هنا أول فكر علماني بمعنى يكاد يكون معناه الحديث (سمير أمين و برهان غليون، 1996، ص12)، كما يذهب بعض المؤلفين العرب الى أن العلمانية ترتيب للحياة العامة تأمر به المسيحية، و يمكننا القول إن النظرية العلمانية تمد جذورها في بنية الفكر الديني المسيحي الأول الذي قام على التمييز الصارم و الدقيق بين مملكتين مختلفتين تمام الاختلاف و التعارض، مملكة الله و الروح، و مملكته الدنيا و الجسد (برهان غليون، 2007، ص334)، عملاً بالعبارة المشهورة التي ينسبها الإنجيل الى السيد المسيح، والتي يذهب فيها الى ضرورة أعيدوا لقيصر ما هو لقيصر ولله ما هو لله، أي الفصل بين الدين والسياسة (د. عزيز العظمة، 1992، ص19). ويمكننا القول بان اغلب الفقهاء والفلاسفة متفقون على انه هناك عدة أسباب أساسية أدت الى ظهور العلمانية، منها الطغيان الديني أو الكنيسي، الصراع العنيف بين الكنيسة والعلم، واندلاع الثورة الفرنسية ونظرية التطور وبخاصة بعد أن أصبحت حرية البحث العلمي والتسامح الديني دليلاً للفلاسفة والعلماء أثر على تبلور مبادئ العلمانية منذ أن بدأ عصر التنوير بالبزوغ (جان توشار، 1983، ص55).

يبدو جلياً بإنه تم استخدام مصطلح سيكولار (Secular) العلمانية لأول مرة مع نهاية حرب الثلاثين عاماً(1648) وعند بداية ظهور الدولة القومية الحديثة وهو تأريخ يعتمده كثير من المؤرخين كبداية لمولد الدولة العلمانية الحديثة (د. محمد علي البار، 2008، ص31) ، و بنفس الاتجاه يعتبر جورج هوليوك[4] (George Jacob Holyoke) أول من حدد بوضوح مفهوم العلمانية، حيث عرفها سنة 1846 بأنها الإيمان بإمكانية إصلاح الإنسان من خلال طرق المادية، دون التصدي لقضية الإيمان الديني بالقبول أو الرفض (د. محمد علي البار، 2008، ص32) ، و يمكننا القول كان لجهود (تشارلس براد لاف)[5]دوراً كبيراً في ترسيخ المبادئ العلمانية الجديدة، و إصفاء طابع الإلحاد عليها (حسن عبدالحفيظ أبو الخير، 2011، ص842) ، ونلاحظ مما سبق إن نشأت العلمانية في عصر التنوير والنهضة في أوروبا كانت لمواجهة الكنيسة، و معارضة سيطرتها على الدولة و هيمنتها على المجتمع، أو تنظيمه على أساس

(3) نريد أن ننوه بإن كونفشيوس يعتبر نفسه شخصاً ملهماً إلهاماً الهياً بل إنسانا ذا حكمة توصل من خلال تأمل وملاحظة أفعال الناس وسير المجتمع الى مجموعة "قواعد" رأي أن اتباعها من شأنه أن يؤدي الى" الكمال" الاجتماعي، لعل هذه القواعد تبدو لنا بسيطة، بيد أنها لا تختلف في الجوهر عن القيم الأخلاقية العليا التي تدعو إليها جميع الأديان.

(4) جورج يعقوب هوليوك George Holyoake 1906 - 1817 كاتب إنكليزي ولد في برمنغهام، إنكلترا صاغ مصطلح العلمانية في مقال له نشره في مجلة ذي ريزونور.

(5) تشارلز برادلاف (26 سبتمبر 1833 - 30 يناير 1891) كان ناشطًا سياسيًا وملحدًا إنجليزيًا .أسس الجمعية العلمانية الوطنية في عام 1866 . في عام 1880، انتُخب نائبًا لبيرالية في البرلمان عن دائرة نورث هامبتون. أدت محاولاته في تأكيد التزامه بالإلحاد إلى سجنه مؤقتًا، ودفعه غرامات على التصويت في مجلس العموم بصورة غير قانونية، وعدد من الانتخابات الفرعية التي استعاد فيها منصبه في كل منها .

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان، العراق
المجلد (8) – العدد (2)، ربيع 2023
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6558 (Print) - ISSN 2518-6566 (Online)

الانتماءات الدينية أو الطائفية، ورأى أن من شأن الدين أن يعني بتنظيم العلاقة بين البشر و ربهم، و لكن نادى بقوة بفصل الدين عن الدولة (حسن عبدالحفيظ أبو الخير، 2011، ص33).

و لآجل الإحاطة بكيفية تأثير عصر التنوير في ظهور و تطور العلمانية لاسيما في أوروبا يمكننا إشارة الى أن المراد بعصر التنوير في الفلسفة الأوروبية هو سيادة العصر كمصدر للمعرفة دون غيرهن و المراد بهذا الغير الذي ينازعه السيادة في ذلك الوقت هو الدين المسيحي، فعصر التنوير يقصد به العصر الذي فيه الدعوة الى إبعاد الدين عن مجال التوجيه و إحلال العقل محله، أو إخضاع الدين للعقل، و إعطائه الحق في نقد الدين (د. جمعة الخولي1986، ص43) ، و يستخلص مما سبق بأن عصر النهضة هو أساس لنشوء و تطور العلمانية لان الناس في عصر النهضة يظهرون تعلقهم الشديد بالإنجازات الثقافية للبشرية، و بإمكانية تحقيق طموحاتهم في هذا الحياة القريبة، و ظل الاتجاه الى (Secularism) يتطور باستمرار خلال التأريخ الحديث كله، باعتبارها حركة مضادة للدين و مضادة للمسيحية (محمد قطب، 1993، ص445) ، و في مستهل حديثه عن العلمانية يقول الدكتور محمد العمارة: هكذا نشأت العلمانية، في سياق التنوير الوضعي الغربي، لتمثل عزلا للسماء عن الأرض، و تحريراً للأجماع البشري من ضوابط و حدود الإلهية، فلم يعد الإنسان يخضع إلا لعقله، في أيدولوجية التنوير، التي أقامت القطيعة الأبستمولوجيا في الروح البشرية، عصر خلاصة اللاهوتية للقديس توما الاكويني، و عصر الموسوعة للفلاسفة التنوير(د. محمد عمارة، 1996، ص9).

وكما يرى الدكتور محمد البهى(د. السيد احمد فرج، 1987، ص12): بأن العلمانية نشأ وتبلور في ظل الثورة الفرنسية منذ 1789 بعد أن رفض الأوربيون الخضوع للكنيسة الكاثوليكية، ووساطة بابا صاحب الحق في الغفران، والجزاء باللعن نيابة عن الله، ومن هنا ترك هذا المجتمع الاعتماد على الله، إن لم يكن خالجه الشك في وجوده، وبدأ الأنسان في هذا المجتمع يعتمد على نفسه في تفكيره ونظمه، وبناء على ما تقدم خلص الدكتور حمود بن احمد أسباب نشأة العلمانية الى أربعة أسباب: طغيان رجال الكنيسة، الصراع بين الكنيسة والعلم، الثورة الفرنسيةو نظرية التطور(د. حمود بن احمد الرحيلي، 2001، ص354).

والمعلوم أن العلاقة في أوروبا بين الكنيسة والدولة اجتازت ضروباً متعددة من الشد والجذب، من الصحو والعكر، وانتهت هذه الدراما إلى ما انتهت إليه من فصل الدين عن الدولة، ونستخلص مما سبق بأن نشأة العلمانية مربوط بعدة عوامل ويمكن أن نعددها علي سبيل الحصر، بحركة التنويرية في أوروبا أو ما يسمى بعصر النهضة أو التنوير، و تطور الأفكار السياسية و الفلسفية و العلمية في ذلك الوقت و ظهور فلاسفة و كتاب معادين للأفكار الدينية (المسيحية في أوروبا)، و تسلط و طغيان رجال الكنيسة و تداخلهم في جميع الشؤون الدينية و الدنيوية و ظهور طبقة من رجال الدين الذين اشتغلوا مكاناتهم الدينية للأغراض الشخصية و من اجل ثرائهم الفاحش على حساب الأفراد من الطبقة الوسطى و الفقيرة، كما أن ظهور الدولة القومية أبان الثورة الفرنسية سنة 1789و تطور العلاقات بين الدول لاسيما في مجالاتها الاقتصادية وعدم استجابة رجال الدين لتلك التطورات كانت من أسباب الرئيسة لظهور فكرة و نواة الأولى للعلمانية.

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان، العراق
المجلد (8) – العدد (2)، ربيع 2023
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6558 (Print) - ISSN 2518-6566 (Online)

المطلب الثالث

المبادئ الأساسية للعلمانية حول الدستور

يرى بعض من الكتاب والمفكرين[6] أن العلمانية ترمز الى نوعية وطريقة وكيفية الحكم، وليس اتجاه فكري أيديولوجي أو سياسي معين. بيدأ انها تتعدد في ألأشكال والتوجه الفكري. وبشكل عام يقسمون العلمانية الى: السياسية، والفلسفية، والاجتماعية الثقافية[7]. إذ تعد العلمانية الفلسفية نوع من أنواع العلمانية التي تنادي باحتواء الأفكار الخاصة بالأفراد فيما يتعلق بالنزعة الدينية، بما يكفُل لهم الحرية في اختيار المعتنق، بينما تُشير العلمانية السياسية إلى المناداة بفصل الدين عن شؤون وأعمال الدولة، كما توجد العلمانية الاجتماعية وهي التي تنادي بعدم أو بشكل أدق تقليل من اهتمام الشعوب بالديانات والتفكير في الآخرة، واستعاضة تلك المساحة بممارسة الهوايات، كما يشير الدكتور عزمي بشارة الى إن العلمانية يسمح بفحص نقدي لسرديات كبرى مثل العلمنة، وفي نماذج تاريخية علمانية بديلة من التأريخ القدس، ونتاج نشوء التأريخ الحديث ككتابة للتاريخ القومي أيضا(عزمي بشارة، 2015، ص29).

من جهة أخرى يثير مصطلح العلمانية كثير من التساؤلات، نفس الأمر يطبق على المبادئ الأساسية للعلمانية وبخاصة إن علمنا بأن العلمانية مرت بمرحلتين، مرحلة البدايات الأولى لظهورها ومرحلة تطورها، بعبارة أخرى يُشار إلى مرور العلمانية إلى مرحلتين، حيث المرحلة المعتدلة، والمرحلة المادية. المرحلة العلمانية المعتدلة تعد تلك المرحلة الأولى لظهور العلمانية، وذلك في الفترة ما بين القرن أل 17 والقرن أل 18، وتبنت تلك المرحلة فكرة حرية اختيار الدين وتحويله إلى فكر قابلة للطرح والنقض، ويعتبر كل من (فولتير، روسو، ديكارت) أبرز رواد هذه المرحلة. في هذه المرحلة أنكرت الدولة على الديانة المسيحية بعض الأمور وتركت لها صلاحيات، كما دعا إلى إعمال العقل في التعاليم التي جاءت بها الديانة المسيحية، واعترف بوجود الله، إلا أنه لا يعترف بالوحي ولا بقدرة الله. المرحلة العلمانية المادية :اجتهد الفكر العلماني في القرن التاسع عشر بالقضاء على فكرة الأديان أو الإيمان بالله، إيمانًا بسلطة الدولة فقط، ومن أبرز تلك الشخصيات البارزة الداعية إلى العلمانية المادية الفيلسوف هيجل (روان مرسي،2021).

والجدير بالذكر أن باحثون في شؤون العلمانية لديهم إجماع بان هناك عدة مبادئ أساسية يعتمدها العلمانية، بعض منهم يسمونها بمبادئ العشرة ومنهم من يسمونها بمبادئ الخمسة عشر، وتقوم العلمانية على عدد من المبادئ التي نذكر منها هنا على سبيل المثال وليس في سبيل الحصر عدداً منها:

---

(6) امثال عزمي البشارة والدكتور محمد العمارة والدكتور محمد عبد البار ومحمد اراكون وغيرهم.....

(7) للمزيد حول العلمانية ينظر الى رسالة المجستير بعنوان: العلمانية ومشكلة الطائفية في المجتمعات التعددية (العراق كحالة للدراسة)، رسالة الماجستير في العلوم السياسية، مقدمة إلى مجلس كلية القانون والسياسة بجامعة صلاح الدين، سنة 2001-2002، من قبل الطالب إبراهيم فتاح صابر.

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان، العراق
المجلد (8) – العدد (2)، ربيع 2023
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6558 (Print) - ISSN 2518-6566 (Online)

1- فصل الدين عن الدولة، كما سبق وذكرناها في تعريفات العلمانية أن أساس فكرة وتكوين العلمانية هي فصل الدين عن الأمور المتعلقة بالدولة وشؤون ذات الصلة بسلطات الدولة (التنفيذية، والتشريعية)، وكما يقول توماس جيفرسون لمّا كان الإيمان أو عدم الإيمان جزءاً هاماً من حياة أي شخص، فإن حرية الدين تؤثر على كل فرد. لذلك، فإن إقامة جدار يفصل الكنيسة عن الدولة أمر ضروري حتماً في المجتمع الحر[8]، بمعنى الدولة غير دينية بشكل صارم، الرموز والرسائل المؤيدة رسمياً ممنوعة في مجال العام. الدولة ليست جوهرياً معادية للدين، والمواطنون المتدينون مهما كانوا ليسوا ضحايا بأي شكل للإقصاء المدني أو الانتقاض (سيسيل لابورد، 2019، ص204). كما هو مشار إليها في المادة1 من الدستور الفرنسي لسنة 1958: الجمهورية الفرنسية جمهورية غير قابلة للتجزئة، علمانية، ديمقراطية واشتراكية. تكفل المساواة بين جميع المواطنين أمام القانون دون تمييز في الأصل أو العرق أو الدين. وتحترم جميع المعتقدات. تنظم الجمهورية على أساس لا مركزي (دستور فرنسا، 1958) وجاء في مادة ٣١ من دستور بوركينا فاسو (دستور بوركينا فاسو، ١٩٩١) :(دولة وحدوية وديمقراطية علمانية).

2- تُقام الحياة بناء على الأمور المادية المُجردة من الغيبيات، وهنا نشير الى رأي ماكس فيبر حيث يصف العلمنة بأنها فكٌ السحر عن العالم عبر العقلنة والترشيد (طلال أسد، 2021، ص29). ومثال على ذلك نره في المادة 15 من الدستور الاوكراني حيث يقول: تقوم الحياة الاجتماعية في أوكرانيا على مبدأ التعددية السياسية والاقتصادية والأيديولوجية، لاتعترف الدولة بايديولوجية إلزامية (دستور أوكرانيا الصادر عام 1996، شامل تعديلاته لغاية عام 2014).

3- تدعو العلمانية إلى الحرية، وإلى المساواة بين الناس، بعيدًا عن الديانة أو المعتقد، يُعتبر من المبادئ الأساسية التي تقوم عليها العلمانية المساواة في الحصول على الخدمات العامة، ترفع العلمانية شعار حرية الكلام والتعبير، بحيث يُصبح الحق مكفول للجميع في المشاركة وإبداء الرأي، والنقاش. وهذا ما جاء بها في المادة السادسة من الدستور الأمريكي: يكون الشيوخ والنواب المشار إليهم آنفا، وأعضاء المجالس التشريعية لمختلف الولايات، وجميع الموظفين التنفيذيين والقضائيين التابعين للولايات المتحدة ولمختلف الولايات، ملزمين بموجب يمين أو إقرار بدعم هذا الدستور. ولكن لا يجوز أبداً اشتراط معيار ديني كمؤهل لتولي أي منصب رسمي أو مسؤولية عامة في الولايات المتحدة. وكذلك في التعديل الأول من دستور الأمريكي حول حرية العبادة والكلام، والصحافة وحق الاجتماع والمطالبة برفع الأجور يقول: لا يصدر الكونغرس أي قانون خاص بإقامة دين من الأديان أو يمنع حرية ممارسته، أو يحد من حرية الكلام أو الصحافة، أو من حق الناس في الاجتماع سلمياً، وفي مطالبة الحكومة بإنصافهم من الإجحاف (دستور الولايات المتحدة الأمريكية الصادر، 1787).

4- الدساتير العلمانية تكفُّل الحق للمؤمنين وغير مؤمنين، بحيث يتساوى الجميع في الحصول على الحقوق، بغض النظر عن الدين أو الفكر، يُصبح الجميع متساوين أمام القانون، بعيدًا عن الديانة، في هذا الصدد أكد دستور الهندي على: نحن، شعب الهند، عزمنا على أن نشكل الهند كجمهورية ديمقراطية

[8] توماس جفرسون "Thomas Jefferson" 1826 – 1743، هو أحد الآباء المؤسسين للولايات المتحدة، والكاتب الرئيسي لإعلان الاستقلال (1776) وثالث رئيس للولايات المتحدة 1801 1809–).

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان، العراق
المجلد (8) – العدد (2)، ربيع 2023
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6558 (Print) - ISSN 2518-6566 (Online)

اشتراكية علمانية ذات سيادة تضمن لجميع مواطنيها: فصل الدين والدولة، نوع الحكومة المفترض، العدالة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية، حرية الرأي/ الفكر/ الضمير حرية الفكر والتعبير والاعتقاد والإيمان والعبادة، المساواة في الوضع والفرص، ونشجع لديهم جميعاً، الكرامة الإنسانية الأخوة ضمانا كرامة الفرد ووحدة وسلامة الأمة(دستور الهند، 1949).

5- حب الأنسان ومنحه فرص الحياة وتوفير كافة مقومات وجوده واستمرارية حياته بأفضل صورة ممكنة واحترام حقوقه وتوفير وتحقيق السعادة والرفاه والرخاء له بكل الأوقات والأماكن والظروف، إرساء قواعد السلام، والمحبة، والتآلف، والتسامح والحرية والعدالة بين كل أطياف البشر وأفراد الإنسانية على سطح الأرض وبشكل متساو دون أي تمييز أو فرق بين أنسان وآخر إضافة لتحقيق الديمقراطية والمساواة وتوفير فرص الحياة للجميع وتوزيع الثروة الحياتية بالعدل والاستحقاق واحترام حق الأنسان بالحياة واعتبار الأنسان اغلى ثروة في الوجود. نرى هذا المبدأ في الدستور المنغولي ففي فقرة 2 في المادة14 يقول: لا يجوز التميز ضد أي شخص على أساس الأصل، أو اللغة، أو العنصر، أو السن، أو الجنس" الجنسين"، أو الممتلكات، أو الأصول، أو المهنة، أو الوظيفة، أو الوضع الرسمي، أو الدين والمعتقدات والقناعة والرأي. يكون كل انسان شخصاً قانونياً (دستور منغوليا عام 1992، شاملاً تعديلاته لغاية عام 2001)

6- البحث والاستكشاف والتعلم وممارسة الحياة والتجربة والعمل والإنتاج والابتكار والأبداع والتطوير والتنمية والتصنيع والاختراع والبناء والتوسع والتحديث والتقنية والتخطيط والبرمجة والاستثمار.

7- الشراكة والتعاون والتفكير الجماعي والتخطيط المشترك والمسؤولية والانتماء والصدق والوفاء والإتقان والتحدي والشجاعة والأقدام والطلائعية والقيادية والمبادرة والصراحة والوضوح.

8- الانفتاح والتلاؤم والتكيف والمرونة والمطواعة والانسجام والاحتواء والتفهم والرحابة والسعة والإيجابية والكرم والعطاء والتطوع

9- الأنسان هو الأساس في بناء الحضارة وهو الأغلى فيما نملك، يقول ماركس الفيلسوف الالماني" الانسان أثمن رأسمال في الوجود" فحياته حق مقدس وكرامته واجبة وسلامته وامنه فروض محترمة، الغاية العظمى هي سعادة الإنسانية ورفاهيتها ورخاؤها والحياة لكل البشر بسلام وحرية وعدل.

10- حفاظ كرامة الأنسان واحترام حياته (سامي كاب،2012).

خلاصة القول إن المبادئ الأساسية العلمانية لها تأثير واضح على نوعية السلطة السياسية، وبالتالي ينعكس تلك المفاهيم على جميع مرافق الدولة بما في ذلك تأثيرها الواضح على الفكرة القانونية السائدة ومجمل التشريعات الداخلية، مع وجود انتقادات وملاحظات جدية على العلمانية، بيد أنه بامكان القول إن العلمانية تكون لصيقة للديمقراطية وتجسيد فعلي لليبرالية وتحافظ على الحقوق الأساسية والمدنية للأفراد بشكل أو بآخر. وتتجسد تلك المبادئ والأفكار المتعلقة بالفكر العلماني في متون دساتير الدول ذات دستور "النظام" العلماني[9].

[9] وللمزيد حول درج المبادئ الأساسية للعلمانية يرجع الى: دساتير الدول العلمانية ومنها، دستور الولايات المتحدة الأمريكية، الصادر عام 1787 شاملا تعديلاته، لغاية عام 1992، فرنسا الصادر عام 1958 شاملا تعديلاته لغاية عام

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان، العراق
المجلد (8) – العدد (2)، ربيع 2023
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6558 (Print) - ISSN 2518-6566 (Online)

المبحث الثاني

الدساتير ذات الطابع الديني

لا غبار على أن الأديان وعبر التأريخ كانت لها تأثير كبير على حياة الإنسان الاجتماعية والاقتصادية والسياسية، وخاصة لو علمنا بأن الإنسان عانق الأديان منذ إدراكها للطبيعة وعندما أسس أول تجمع إنساني التي يسميها ماركس بمشاعة البدائية، وهناك شبه اجماع بين الباحثين على أن الأديان، وكان لها أعظم الأدوار في صنع القوانين والعملية السياسية في الدولة والمجتمع[10]. وخلال مرحلة طويلة من تأريخها لم تعرف المجتمعات الإنسانية أي تناقض أو تنازع بين السلطة الدينية والسلطة الزمنية، فقد كان الكهنة في جميع الدول التي عرفها بلاد الرافدين، وكذلك في مصر الفرعونية وأسيا القديمة، جزء لا يتجزأ من جهاز الدولة (برهان غليون، 2007، ص23). وبعد أن تناولنا بالدراسة العلمانية وبيننا تأثيراتها على الدساتير الوطنية في المبحث الأول، نتوقف في هذا المبحث عند تأثير اتجاه آخر على الدساتير إلا وهي الدين، ونبحث فيه نشأة الدين ونعرفها ونبحث في اهم مبادئ التي يقوم عليها الدول الدينية ومدى تأثيرها على الدساتير.

المطلب الأول

نشأة الدساتير ذات الطابع الديني

مما لاشك فيه بأن التطور الدين شانه كشأن مظاهر الأخرى للحضارة البشرية مرت بمراحل و تحولات كثيرة، فأن الدين بوصفه نشاطاً إنسانياً قد مر بمختلف مراحل التطور و الارتقاء من ادنى الى اعلى(د. محمد عثمان الخشت، 2001، ص159.) ، و في هذا السياق و من الأبحاث الكثيرة التي هي مورد بحث اليوم من العلوم الإنسانية في أوروبا، هو اختلاف فكر هذا القطب عن الاقطب الآخر، و كذلك تقسيم الثقافات و الحضارات و الأديان و الفنون و الأنظمة الى جهتين شرقي و غربي، و تقيسم في الحضارات و الثقافات و الأديان و الأنظمة الاجتماعية و الحقوقية الى شرقي و غربي ناتج عن تجلي الروح و الفكر الإنساني(د. علي شريعتي، 2008، ص276)، وبيد ان الغالبية العضمى من الباحثين و علماء التأريخ و الفلسفة والقانون متفقون على إن الدين أو المعتقد الروحي وجدت منذ عصور القديمة أو العصور البدائية للإنسان، حيث يعود أقدم الأدلة على الاعتقادات الدينية إلى ما وراء مئات الآلاف من السنين وخاصةً في العصر الحجري الأوسط والأسفل، إذ يشير علماء الآثار إلى المدافن العالمية القديمة للأناس البدائيين- والتي يبلغ عمرها أكثر من 300,000 سنة- على أنها أدلة على وجود الأديان منذ سالف الأزمان. وهناك

2008، دستور الهند الصادر عام 1949 شاملا تعديلاته لغاية عام2016، دستور تركيا الصادر عام 1982 شاملا تعديلاته لغاية عام 2017، دستور اليابان الصادر عام 1946، دستور بولندا الصادر عام 1997 شاملا تعديلاته لغاية عام 2009، دستور سويسرا الصادر عام 1999 شاملا تعديلاته لغاية عام 2014.

(10) للمزيد حول الاديان وعلاقتها بدستور ينظر الى رسالة المجستير بعنوان: موقف الدساتير من الأديان، دراسة تأصيلية مقارنة، مقدمة الى مجلس كلية القانون والسياسة في جامعة صلاح الدين، أربيل، سنة 2011، من قبل الطالب هاوكار محمود محمدامين.

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان، العراق
المجلد (8) – العدد (2)، ربيع 2023
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6566 (Online) - ISSN 2518-6558 (Print)

دليل آخر يتمثل في القطع الأثرية الرمزية البدائية القديمة في مواقع العصر الحجري الأوسط التاريخية بأفريقيا .مع ذلك، فتفسير القطع الأثرية الرمزية من العصر الحجري القديم على أنها أفكار دينية يبقي الأمر مثار جدل[11]. وقد فسر العلماء بشكل عام عدداً من القطع الأثرية من العصر الحجري الأعلى (50,000-13,000) على أنها تمثل أفكار دينية. ومن أمثلة بقايا العصر الحجري الأعلى التي ترتبط بالأفكار الدينية الرجل الأسد وتماثيل فينوس والصور المرسومة على جدار كهف شوفيت[12].

لقد وُجدت وتوجد جماعات إنسانية من غير علوم وفنون وفلسفات، بيد انه لا توجد قط جماعة بلا ديانة، إذ الملاحظ بهذا الصدد قيام الكثير من الدول عبر التاريخ على الترابط الوثيق بين السلطات الدينية والمدنية، وبنت كافة المجتمعات تقريباً فهمها للسلطة السياسية الشرعية على أصول إلهية. فقد كانت عبادة الإمبراطور التي تجمع بين الحكم الديني(الثيوقراطية) والملكية المطلقة إحدى السمات المشتركة بين الصين ومصر واليابان القديمة (العلاقات بين الدين والدولة، 2014، ص3). وقد توصل عديد من الباحثين الذين استقرأوا العلاقة الدستورية بين الدولة والدين في جميع العالم اليوم إلى أن معظم دول العالم تدعم الدين بطريقة أو بأخرى، ولا يوجد حياد -بمعنى الكلمة- تجاه الدين إلا في دولتين أو ثلاث على الأكثر. غير أن دوافع دعم الدول للدين دوافع مختلفة، منها الاقتناع الصادق بالدين، ومنها البحث عن الشرعية السياسية، ومنها السعي للسيطرة على الدين (ندوة المؤتمر الدولي، 2021، ص4). وكان لكل دولة من الدول-المدن في الحضارة الإغريقية-الرومانية آلهتها وكهونتها ومعابدها الخاصة. واندمجت الممالك والإمارات والجمهوريات في كل العالم المسيحي إبان القرون الوسطى، تقريباً، في الهيكلية العابرة للقومية للسلطة الدينية التي يرأسها البابا. وكان للمنظومة القانونية في العالم الأسلامي تقليدياً أساسا ديني، مع دور للخليفة والسلطان اللذين كانا يجتمعان في الغالب في شخص واحد (العلاقات بين الدين والدولة، 2014، ص3).

و جدير بالذكر لا يوجد اتفاق واضح بين أساتذة القانون ومنظري العلوم الاجتماعية على تأريخ محدد لنشوء، أو بمعنى اشمل قواعد ذات صبغة دستورية ذات طابع ديني، و خلال الحقبة الممتدة بين القرن الخامس و القرن الثاني، انعدم وجود أي نص أدبي على فهم تطور الأفكار السياسية قبل سنة 240 ق.م اقتصرت الكتب اللاتينية التي وصلتنا، على قانون الألواح اثني عشر، كان لابد من انتظار "شيشرون Ciceron 106- 43 ق.م"حتى تنظم المعتقدات السياسية(جان توشار، 1983، ص53)، وبأمكان القول إن جميع الدساتير قبل ظهور العلمانية وفصل الدين عن الدولة يعدُ من الدساتير الدينية أو الأصولية، لأن

(11) للمزيد حول هذا الموضوع ينظر الى: فيلسيان شالين، موجز تأريخ الأديان، ترجمة حافظ الجمالي، مكتبة المهتدين الإسلامية، دمشق، الطبعة الثانية،2004و د. محمد خليفة حسن، تاريخ الأديان، دراسة وصفية مقارنة، منتدى سور الازبكية، الناشر دارالثقافة العربيةن القاهرة، 2002.

(12) يعد كهف شوفيه (المعروف أيضًا باسم شوفيت بونت دارك) أقدم موقع معروف للفن الصخري في العالم، ويعود تاريخه على ما يبدو إلى العصر الأوريجاني في فرنسا، منذ حوالي 30000 إلى 32000 عام. يقع الكهف في وادي Pont-d'Arc في Ardèche بفرنسا عند مدخل الوديان Ardèche بين Cevennes و .Rhone valleysوهي تمتد أفقياً لمسافة 500 متر تقريباً (حوالي 1650 قدماً) في الأرض.

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان، العراق
المجلد (8) – العدد (2)، ربيع 2023
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6566 (Online) - ISSN 2518-6558 (Print)

الدولة كانت آنذاك دولة ثيوقراطية وقواعد الحكم و نوعية الحقوق و الحريات الفردية كانت مبنية على أسس معتقدات الدينية، وبعد انتشار المسيحية ، بات تعاليم المسيحية أسس للحكم في بلدان عديدة في أوروبا، بهذا الصدد فان الإمبراطور ثيودوسيوس في عام 381 جعل المسيحية الدين الرسمي للدولة الرومانية، فإنه جاء على يده ، وأيا كانت أهداف قسطنطين من هذه الخطوة، فإنها بكل تأكيد فتحت المجال أمام تعضيد قوة الكنيسة(د. محمد عبد الستار البدري،2014).

نستخلص مما سبق أن الأديان كافة أثرت بشكل أو بآخر على السلطة السياسية ونظام الحكم، وبالتالي على دساتير تلك الدول. ويمكننا أن نقول إن **"المسيحية واليهودية والإسلام"** من الأديان التي كانت لهم تأثيراً عميقاً على شكل ونوعية الدولة عبر التأريخ، وعلى نظامها السياسي وعلى مبادئها الدستورية، وبصورة عامة إن نشأة جميع الأديان مرتبطة بوجود النبي للديانة المذكورة، لاسيما ما يسمى الديانات الإبراهيمية[13]. مثلاً اليهودية دين سماوي يرجع بأصله إلى إبراهيم (عليه السلام). ويعد التناخ أو الكتاب المقدس العبري بمثابة المرجع الأساسي الموثوق لدى اليهود، وفي كتابهم المقدس(التوراة) يوجد عديد من قواعد قانونية تنظم الحياة ويحكي أيضاً عن الحروب والمنازعات بين الشعب اليهودي وشعوب الأخرى[14]، والمسيحية دين سماوي منبثق من اليهودية تأسس وفق حياة وتعاليم السيد المسيح. ويعد الكتاب المقدس بمثابة مرجع الأساسي الموثوق لدى المسيحيين، ورغم أن الدين المسيحي مبنية على التسامح، ولكن سرعان ما أصبح دين وعقيدة كثير من الدول الأوروبية، وعانت البشرية من حقبة مظلمة في ظل سلطة الكنيسة وهذا ما أشرنا إليها في المطلب الأول. أما الإسلام دين سماوي أسسه النبي محمد (صلى الله عليه وسلم)، ويعد القرآن بمثابة المرجع الأساسي الموثوق لدى المسلمين، القرآن كتاب الإسلام المقدس، الذي يعتقد المسلمون أنه كلام الله أوحاه مباشرة إلى النبي محمد "صلى الله علية وسلم"، وهنا لابد من الإشارة الى أن القرآن فيه كثير من القواعد لتنظيم حياة الأنسان ونوعية الحكم وقواعد أساسية للحياة السياسية والقانونية.

ولايفوتنا أن ننوه بوجود أديان كثيرة أخرى أثرت على المبادئ ذات الصبغة الدستورية، منها البوذية والزرادشتية والهندوسية والكونفشيوسية وإلخ... وليس أخراً فأن نشأة الدساتير ذات طابع الديني مرتبطة بظهور وتطور الأديان منذ ظهورها حتى وقتنا الحالي.

المطلب الثاني

الدين وتأثيرها على الدساتير

من اجل الدراية اللازمة في تفاصيل تأثير الدين على الدساتير من المستحسن أن نُعَرف الدين لغةً واصطلاحاً، والملاحظ بأن هناك تعاريف كثيرة ومتنوعة للأديان، وكل تعريف ينطلق من الاتجاهات والأفكار السياسية والفلسفية وقانونية للمصطلح.

(13) يشير المصطلح إلى الديانات السماوية الثلاث التي ترجع جذورها إلى إبراهيم عليه السلام وهي: اليهودية والإسلام والمسيحية.

(14) يراجع حول هذا الموضوع "التوراة".

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان، العراق
المجلد (8) – العدد (2)، ربيع 2023
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6558 (Print) - ISSN 2518-6566 (Online)

أولا: تعريف الدين لغوياً: في اللغة العربية يعني الطاعة والانقياد، كما يعني الإعادة أو العبادة والطاعة، وعرف الرازي الدين لغوياً فقال: الدين بالكسر يعني العادة والشأن، ودائه يدينه ديناً، بالكسر يعني أذله واستبعده، فدان. وفي الحديث، الكيس من دان نفسه وعمل لما بعد الموت. والدين أيضاً يعني الجزاء والمكافأة (د. محمد عثمان الخشت، 2001، ص11)، والأديان يعني جمع الدين، والدين في اللغة بمعنى الطاعة والانقياد (ناصر بن عبد الله القفازي وناصر بن عبد الكريم العقل، 1992، ص10). ويعرف ابن المنظور دين: الديانات، من أسماء الله عز وجل، معناه الحكم القاضي، والديان يعني: القهار، وقيل الحاكم أو القاضي، وهو فعال من دان أي قهرهم على الطاع (ابن المنظورص 1493). و الدين بالكسر يعني الجزاء، و قد دنته، بالكسر، ديناً، و بالكسر الإسلام، وقد دنت به، بالكسر، العادة و العبادة و المواظب من الأمطار، أو اللبن منها، و الطاعة، كالدينه، بالهاء فيهما، و الذل، والداء، و الحساب، و القهرة و الغلبة، و الاستعلاء، و السلطان، و الملك، و الحلم و السيرة و التوحيد، و اسم لجميع ما يتعبد الله عزو جل(مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز أبادي، 2008، ص581) ، و لدى الدكتور يوسف القرضاوي تعريف مستنبط من التعاريف أنفة الذكر و يقول: أن كلمة "الدين" عند العرب تشير الى علاقة بين طرفين يعظّم احدهما الآخر و يخضع له، فاذا وصف الطرف الأول كانت خضوعا و انقياداً، و إذا وصف بها الطرف الثاني كانت آمراً و سلطاناً، وحكماً وإلزاماً، و إذا نظر بها الى الرباط الجامع بين الطرفين كانت هي الدستور المنظم لتلك العلاقة، أو المظهر الذي يعبر عنها(د. يوسف القرضاوي، 2007، ص11). وفي المنجد في اللغة عرف الدين بصورة شاملة فيقول دان، ديناً (ضدً: ذلَّ، عزَّ، أطاع، عصى، واستبعده وحمله على ما يكره، أذلَّه، خدمه، ودينأو ديانة وتدين، تركه أو صيَّره يتدين بدينه. الدين، الاديان: الطاعة، المعصية، الورع، اسم لجميع ما يعبد به الله، الملة والمذاهب، السيرة، العادة، الحال، الشأن، الاكراه والقهر والغلبة (لويس معلوف، ص231.). وبصورة عامة هناك تعريفات أخرى للدين، وحول دين Religion اشتقاق مُجادل فيه، ويستخرج معظم القدماء (لن اكتانس، أوغسطينوس، سرفيوس) الدين Religion من Religare ويرون فيه فكرة الربط، سواء الربط الواجب تجاه بعض الممارسات، وأما الربط الجامع بين الناس، أو بين البشر والإلهة، من جهة ثانية يشتق شيشرون الكلمة بمعنى تجديد الرؤية بدقة Revoir avec soin (أندريه لالاند، 2001، ص1203).

ثانياَ: الدين اصطلاحاً: اصطلاحاً فأن الدين يعني ما يؤمن به الأنسان أو ما يعتنقه ويدين به في أمور الحياتية والغيبية، والدين في الإصلاح العام ما يعتنقه الأنسان ويدين به من الأمور الغيب والشهادة، وفي الاصطلاح الإسلامي يعني: التسليم لله تعالى والانقياد له و الدين هو ملة الإسلام و عقيدة التوحيد التي هي من دين جميع الرسلين من لدن ادم و نوح الى خاتم النبيين محمد صلى الله عليه وسلم (ناصر بن عبد الله القفازي وناصر بن عبد الكريم العقل، 1992، ص10) ، و في السياق نفسه يعرف الدين اصطلاحاً بأنه وضع الهي سائق لذوي العقول السليمة باختيارهم، إلى الصلاح الحال و الفلاح في المآل(د. يوسف القرضاوي، 2007، ص13). وفي وصف آخر للدين يقول المفكر الإسلامي الدكتور علي شريعتي: إن الدين عبارة عن ذلك الشئ الذي اوجده الحكام لتخدير الشعوب، والآخر يقول: إن الدين هو انعكاس عمل انساني الابتدائي مقابل قوى الطبيعة، فهو من اجل حماية نفسه من القوى المؤذية يتبع سلسلة من الاعمال

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان، العراق
المجلد (8) – العدد (2)، ربيع 2023
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6566 (Online) - ISSN 2518-6558 (Print)

والعبادات تطلق عليها تسمية "الدين"، لذلك لإن الدين هو نتيجة خوف البشر من الطبيعة (د. علي شريعتي، 2008، ص207).

من منطلق اخر يقول روبرت سبنسر في كتابه المبادئ الأولية: الأيمان بقوة لا يمكن تصور نهايتها الزمانية ولا المكانية، وهو عنصر الرئيسي في الدين (د. علي شريعتي، 2008، ص207). حول الدين لدى ماركس أراء خاصة وينتقد الدين بشكل لاذع فيقول: إن التعاسة الدينية هي، في شطر منها، تعبير عن التعاسة الواقعية، وهي من جهة أخرى احتجاج على التعاسة الواقعية. الدين زفرة الإنسان المسحوق، روح عالم لا قلب له، كما انه روح الظروف الاجتماعية التي طرد منها الروح. انه أفيون الشعب...تعتبر الماركسية جميع الديانات والكنائس الحديثة وكل نوع من المنظمات الدينية كأجهزة للتفاعل البورجوازي، وتُستخدم لحماية الاستغلال وسوء الطبقة العاملة[15]. تتعدد التعريفات الاصطلاحيّة للدين حسب جهة النظر التي يؤمن بها ويعتقد فيها صاحب التعريف، فالفلاسفة المحدّثون أكّدوا على عدّة معانٍ للدين منها «أنه جملةٌ من الإدراكات والاعتقادات والأفعال الحاصلة للنفس من جرّاء حبّها لله، وعبادتها إياه، وطاعتها لأوامره». ومنها «أن الدّين هو الإيمان بالقيم المطلقة والعمل بها، كالإيمان بالعلم أو الإيمان بالتقدّم أو الإيمان بالجمال أو الإيمان بالإنسانيّة، ففضل المؤمنون بهذه القيم كفضل المتعبّد الذي يحبّ خالقه ويعمل بما شرّعه لا فضل لأحدهما على الآخر إلا بما يتّصف به من تجرّدٍ وحبّ وإخلاصٍ وإنكارٍ للذات، ومنها أن الدين مؤسسةٌ اجتماعيّةٌ تضمّ أفراداً يتحلّون بالصفات الآتية: أ- قبولهم بعض الأحكام المشتركة وقيامهم ببعض الشعائر. ب- إيمانهم بقيمٍ مطلقةٍ وحرصهم على تأكيد هذا الإيمان وحفظه. ج- اعتقادهم أن الإنسان متصلٌ بقوّةٍ روحيّةٍ أعلى منه، مفارقة لهذا العالم أو السارية فيه، كثيرة أو موحدة. أما الدين من منظور علماء الاجتماع والأنثروبولوجيا فهو «مجموعة الأفكار المجرّدة والقيم أو التجارب القادمة من رحم الثقافة، ولذلك فالدّين هو رؤيةٌ لا غنى عنها في العالم تحكم الأفكار الشخصية والأعمال، والمعتقد الديني يرتبط عادةً بالطبيعة، الوجود، وعبادة إلهٍ واحدٍ أو آلهة (مصطفى النشار 2018، ص159).

كما يمكننا أن نعرف الدين في منظور أخر على انه عبارة عن وضع ألهي لذوي العقول باختيارهم المحمود الى الخير بالذات قلبياً كان أو قالبياً كالاعتقاد و العلم و الصلاة (مصطفى النشار، 2018)، أما الجرجاني يعرفها بأنه وضع الهي يدعو أصحاب العقول الى ما هو عند الرسول صلى الله علية وسلم (مصطفى النشار 2018)، في وصف دقيق أن الدين هو اشتراط الحياة الإنسانية بإحساس بالاتصال بين العقل الإنساني و العقل الخفي يتحكم بالكون (فراس السواح2002. ص24)، في تعريف العالم اللاهوتي "ف. شلرماخرSchlrirmacher"يعرف الدين بأنه هو شعور باللانهائي واختبار له، وما تعنيه باللانهائي هنا وحدة وتكامل العالم المدرك (فراس السواح2002. ص24) ، ويرى إدواردا تيلور مؤسس الأنثروبولوجيا في بريطانيا في تعريف بدائي للدين: ذلك أن التوكيد على الايمان بكائن اعلى، من شأنه أن يخرج المعتقدات البدائية من دائرة الدين، لأن مثل هذا الإيمان هو مرحلة متطورة في الحياة الدينية، من هنا فأن الأفضل أن نضع حداً أدنى لتعريف يقتصر الإيمان بكائنات روحية (فراس السواح2002. ص25).

[15] لمزيد حول مفهوم ماركس للدين، يمكن مراجعة مقال المشهور لماركس تحت عنوان نقد فلسفة الحق عند هيجل.

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان، العراق
المجلد (8) – العدد (2)، ربيع 2023
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6558 (Print) - ISSN 2518-6566 (Online)

ونفهم من كل ذلك أن تعريف الدين من الزاوية الفلسفية هو: أن الدين يُعبّر عن المطلق في إطلاقه وعن المحدّد في محدوديته وعن العلاقة بينهما. ولهذا يتصف أيّ دين بما يأتي: أ- ممارسة شعائرٍ وطقوسٍ معيّنة.

ب- الاعتقاد في قيمةٍ مطلقةٍ لا تعدلها أيّ قيمة أخرى.

ج- ارتباط الفرد بقوّةٍ روحيّةٍ عليا وقد تكون هذه القوّة متكثّرةً أو أحادية (مصطفى النشار 2018، ص159).

في ختام هذا العرض بات واضحاً مما سبق إن الدين يعني اعتقاد الأفراد بوجود قوة غيبانية أو كما يسميها بعض المفكرين بـ "الميتافيزيقا"، وهذه القوة هو أساس في إرادة وإدارة الأفراد وبالتالي له تأثير مباشر على الحياة السياسية والقانونية والدستورية في تنظيم أمور الدولة، وهذا ما نتوقف عليها في المطلب الثالث من هذه الدراسة.

المطلب الثالث

المبادئ الأساسية لدساتير ذات الطابع الديني

تنظم الدساتير عادة العلاقة بين المرجعيات الدينية وسلطات الدولة، فقد تُقيَم صلةً ما بين دولة ودين أو أديان معينة، إذ تعترف بدين ما أو تمنح شرائعه أو مؤسساته وضعاً مميزاً في النظام القانوني-السياسي. بينما تجهر دساتير أخرى بعلمانية الدولة أو بحيادها تجاه الأديان. إن الهوية الدينية بالنسبة لكثير من البشر في العالم جزء لا يتجزأ من هويتهم المجتمعية أو الوطنية، الأمر الذي يقتضي في بعض الأحيان التعبير عنها من خلال الاعتراف بها دستورياً. ولعل الرغبة في الاعتراف بالتنوع الديني وصيانته في المجتمع، يدفع واضعو الدساتير إلى منح الجماعات الدينية المختلفة اعترافاً خاصاً (العلاقات بين الدين والدولة 2014)، ويمكنا القول بان الدولة عندما يعترف أو يدرج أو يتبنى ديناً- أو بمعنى اصح عندما يكون الديانة الرسمية للدولة أو العقيدة التي تتبناها الدولة بشكل رسمي فيصبح دستور تلك الدولة ذات طابع ديني.

ولأجل الإحاطة بكيفية المبادئ الأساسية في دساتير ذات طابع الديني، فقد وردت عبارة «الدين الرسمي» في دساتير ما يقارب ٩١ دولة حول العالم، فهناك دول حددت الدين الرسمي للدولة، بينما دول أخرى اختارت النص في دستورها على أن «لا دين رسمي للدولة»، فيما رأت دول أخرى أن يحظر دستورها أي قيود على الأديان (أحمد عبد الفتاح،2013). بهذا الصدد علينا أن نقر بأن هناك عدة أنواع من الدساتير ذات الطابع الديني منها مكتوب بوضوح في نصوص دستورية على أن الدستور هو دستور ديني ويعتمد على دين أو مذهب معين كما هو الحال في النظام الاساس للحكم في المملكة العربية السعودية، حيث جاء في مبادئ الدولة: تمثل الدعوة الاصلاحية التي قامت على اساسها الدولة السعودية الركيزة التي اعتمد عليها الحكم فيها، و تقوم تلك الدعوة على اساس إقامة شرائع الاسلام و الامر بالمعروف و النهي عن المنكر و تطبيق مبادئ الشريعة الاسلامية، و إصلاح العقيدة و تنقيتها من البدع و هي بذلك تستمد مبادئها من المبادئ الاسلامية الصحيحة التي كانت سائدة في صدر الاسلام، و وفي المادة الاولى النظام الاساس السعودي يؤكد ذلك مرة اخرى حيث جاء في تلك المادة: المملكة العربية السعودية دولة عربية إسلامية

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان، العراق
المجلد (8) – العدد (2)، ربيع 2023
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6558 (Print) - ISSN 2518-6566 (Online)

ذات سيادة تامة، دينها الإسلام ودستورها كتاب الله تعالى وسنة رسوله ولغتها هي اللغة العربية. وعاصمتها مدينة الرياض (النظام الاساس للحكم في المملكة العربية السعودية،1992).

في سياق ذاته نجد في دستور جمهورية إيران الإسلامية الشيء نفسه حيث نصت مادة ١٢ على ان: "الدين الرسمي لإيران هو الإسلام وفق المذهب الجعفري الإثناء عشري (في أصول الدين والفقه)، وسيبقى هذا المبدأ غير قابل للتغيير إلى الأبد. المذاهب الإسلامية الأخرى، بما فيها الحنفية، الشافعية، المالكية الحنبلية، والزيدية، تمنح الاحترام الكامل، وأتباع هذه المذاهب أحرار في التصرف وفقا للفقه الخاص بهم في أداء شعائرهم الدينية"(دستور جمهورية إيران الإسلامية، 1979). ومنه ما هو يكون الدين الهوية الأساسية للدولة، مثلما نص دستور دولة الإمارات العربية المتحدة على أن : الإسلام هو الدين الرسمي للاتحاد والشريعة الإسلامية مصدر رئيسي للتشريع فيه(دستور الإماراتي، 1971) ، وسار الدستور الأردني لعام 1952 على النهج ذاته بقوله: الإسلام دين الدولة واللغة العربية لغتها الرسمية (دستور الأردني ،1952) ، ويكون الدين مصدر رئيسي للتشريع، كما هو في مادة ٢ من دستور جمهورية أفغانستان الإسلامية: الدين الإسلامي الحنيف هو دين جمهورية أفغانستان الإسلامية، وفي مادة ١ من دستور مملكة بوتان لسنة ٢٠٠٨ يقول: البوذية هي التراث الروحي من بوتان، وهو ما يعزز مبادئ وقيم السلام واللاعنف والرحمة والتسامح، كذلك في مادة 3 من الدستور جمهورية بلغاريا لسنة 1991يقول: تعتبر المسيحية الأرثوذكسية الشرقية الدين التقليدي في جمهورية بلغاريا(دستور بلغاريا، ١٩٩١). من أمثلة ذلك اعتبار الكنيسة الكاثوليكية دين الدولة في إنكلترا وأصبحت فيما بعد تعرف بالكنيسة الأنغليكانية كما إن جميع الكانتونات السويسرية تمنح اعترافاً رسمياً لكل من الكنيسة الكاثوليكية والكنيسة البروتستانتية باستثناء جنيف ونوشاتيل، وفي اليونان تعتبر الأرثوذكسية الشرقية دين الدولة وفي الدنمارك تعد كنيسة الدنمارك اللوثرية دينياً للدولة، وبالنسبة لأيسلندا فإن كنيسة آيسلندا اللوثرية هي دين الدولة وفي النرويج تعد الكنيسة اللوثرية ديناً رسمياً للدولة[16].

وتأسيساً على ما تم عرضه هناك نصوص دستورية في الدساتير ذات الطابع الديني يُعد الدين مصدر الأساس للتشريع، ومنها من يقول بأن الدين أحد مصادر التشريع. ولدى البحث والتمعن في المبادئ الأساسية في الدساتير ذات الطابع الديني فيمكننا استنباط بعض الأحكام والمبادئ المشتركة بين جميع الدساتير ذات طاب الديني ومنها على سبيل الذكر وليس الحصر ندرجها فيما يأتي:

أولا: من العلوم في مبادئ الدستور إن درج أي نص الديني، أو عندما يعتمد الدستور على نص ديني معين ويتم تنظمينه في متن أو في صلب الدستور يكتسب قيمته الإلزامي في النظام القانوني للدولة، هذا ما نراه في الدساتير ذات طابع الديني حيث ينعكس تلك الدين أو المذهب على الدستور، ويعتمد الدستور على ذلك في صياغة مبادئها الدستورية ويتجسد ذلك في مضامين الأيديولوجية للدستور، كما ينعكس على جميع مرافق الدولة. لربما هذه الخاصية المشتركة لجميع الدساتير ذات الطابع الديني، في هذا السياق يقول مادة 8 من النظام الاساس للحكم في المملكة العربية السعودية: (يقوم الحكم في المملكة العربية السعودية على

(16) لمعرفة المزيد حول هذا الموضوع ينظر الى دساتير (سويسرا، اليونان، النرويج، الايسلاندا)

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان، العراق
المجلد (8) – العدد (2)، ربيع 2023
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6558 (Print) - ISSN 2518-6566 (Online)

أساس العدل و الشوري و المساواة وفق الشريعة الإسلامية)(النظام الأساس للحكم في المملكة العربية السعوديةن لسنة 2008)[17]، والشيء ونفسه في دستور جمهورية إيران الاسلامية[18].

ثانياً: نظام الحكم وأسلوب اختيار السلطات العليا في الدولة يشبه الى حد كبير مما كان يسمى بنظرية حق الإلهي غير المباشر، نفس حال في الدول ذات الدساتير الدينية "الدساتير ذات الطابع الديني"، فمثلاً في المملكة العربية السعودية الملك هو من يختار خلفه وخلفه يختار خلفه وهكذا الدواليب في المادة 5 من الدستور السعودي يقول: أ- نظام الحكم في المملكة العربية السعودية ملكي. ب- يكون الحكم في أبناء الملك المؤسس عبد العزيز بن عبد الرحمن الفيصل آل سعود وأبناء الأبناء ويبايع الأصلح منهم للحكم على كتاب الله تعالى وسنة ورسوله، الخ....، وفي جمهورية إيران الإسلامية نص الدستور: ولاية الفقيه العادل تمشياً مع ولاية الأمر والإمامة، يهيئ الدستور الظروف المناسبة لتحقيق قيادة الفقيه جامع الشرائط الذي يعترف به الناس قائداً لهم وفقاً للحديث الشريف "مجاري الأمور بيد العلماء بالله، الأمناء على حلاله وحرامه". وبذلك يضمن الدستور صيانة الأجهزة المختلفة من الانحراف عن وظائفها الإسلامية الأصيلة، كذلك في دستور دولة الكويت و في مادة 4 يقول: الكويت إمارة وراثية في ذرية المغفور له مبارك الصباح نوع الحكومة المفترض ويعين ولي العهد خلال سنة على الأكثر من تولية الأمير، ويكون تعيينه بأمر أميري بناء على تزكية الأمير، ومبايعة من مجلس الأمة تتم في جلسة خاصة، بموافقة أغلبية الأعضاء الذين يتألف منهم المجلس.(دستور الكويت ، 1962) علاوة على كل ذلك يكون سلطة الأمير أو الملك أو الأمام مطلقة الى حد بعيد، كما وارد في مادة 30 في دستور الأردني: الملك هو رأس الدولة وهو مصون من كل تبعة ومسؤولية(دستور الأردن ، 1952). وهذه السمة للدول التي يكون دساتيرها ذات الطابع الديني من اهم الانتقادات الموجهة لهم، وكثيراً ما يتعارض مع المبادئ الأساسية للديمقراطية الحديثة في هذا السياق يمكننا ان نشير الى دستور جمهورية ايران الإسلامية حيث في موضوع ولاية افقه العادل في تمهيد الدستور يقول: تماشياً مع ولاية الأمر و الإمامة يهيئ الدستور الظروف المناسبة لقيادة الفقيه جامع الشرائط الذي يعترف به الناس قائداً لهم وفق الحديث الشريف"مجاري الأمور بيد العلماء بالله، أمناء على حلاله وحرامه" ة بذلك يضمن الدستور صيانة الأجهزة المختلفة من الانحراف عن وظائفها الإسلامية الاصيلة(دستور جمهورية ايران الإسلامية، عام 1979 و تعديلاته لغاية عام 1989).

ثالثاً: تدخل الدولة وباستنادها الى عقيدة (الدين الرسمي) الرسمية للدولة في أمور الشخصية والاجتماعية للأفراد، وبشكل خاص الأمور المتعلقة بالأحوال الشخصية (زواج، الميراث، وإلخ...)، وكذلك في الأمور الاجتماعية وهذا ما نجده بوضوح في المادة (9) من دستور دولة الكويت: الأسرة أساس المجتمع، قوامها الدين والأخلاق وحب الوطن، يحفظ القانون كيانها، ويقوي أواصرها، ويحمي في ظلها الأمومة والطفولة(دستور الكويت،1962) ، والشيء نفسه في الدستور العراقي لسنة 2005حيث نصت المادة (49) منه: العراقيون أحرار في الالتزام بأحوالهم الشخصية حسب دياناتهم أو مذاهبهم أو معتقداتهم أو

[17] وللمزيد حول هذا الموضوع ينظر الى مواد من 9 الى 13 من النظام الاساسي للحكم في المملكة السعودية لسنة 2010، يمكننا التماس تلك الموضوع بكل الوضوح في تلك المواد.

[18] ينظر الى التمهيد من مواد 1 الى 17 من دستور جمهورية إيران الاسلامية، نرى بكل الوضوح تأثير الدين على النظام القانوني للدولة.

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان، العراق
المجلد (8) – العدد (2)، ربيع 2023
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6558 (Print) - ISSN 2518-6566 (Online)

اختياراتهم وينظم ذلك بقانون(دستور العراق،2005) ، كذلك في فقرة الثانية من المادة(45) في الدستور العراقي ينص على: تحرص الدولة على النهوض بالقبائل والعشائر العراقية وتهتم بشؤونها بما ينسجم مع الدين والقانون وتعزز قيمها الإنسانية النبيلة وبما يساهم في تطوير المجتمع وتمنع الأعراف العشائرية التي تتنافى مع حقوق الأنسان(دستور العراق،2005).

رابعاً: الحقوق والحريات الأساسية للفرد، دائماً ترتبط ارتباطاً وثيقاً مع الدين الرسمي للدولة، ويكون الدين هو الفيصل لتحديد تلك الحقوق والحريات. و هنا نشير الى المادة 26 من النظام الأساس للكحم في المملكة السعودية حيث يقول: تحمى الدولة حقوق الانسان ، وفق الشريعة الإسلامية.

خامساً: في الكثير من الدول التي دساتيرها ذات طابع ديني، توجد مشاكل سياسية ودينية وطائفية بين فئات ومكونات المجتمع.

كما ذكرنا أن تلك المبادئ الأساسية على سبيل الذكر وليس الحصر، علماً بأنه يتغير تلك المبادئ من دولة الى دولة أخرى وكلها حسب تشددها وانفتاحها على الدين الرسمي للدولة، وخير دليل على قولنا هذا الوضع السياسي في جمهورية الايران الإسلامية والملكة السعودية ودولة أفغانستان والعراق، وفي هذا الموضوع لا نرجع للعصور القديمة التي طحنت البشرية في حروب، لاسيما عندما كانت الكنيسة على رأس السلطة ومبادئها الدينية كانت هي الدستور الدولة في أوروبا.

المبحث الثالث

المبادئ الأساسية لدساتير ذات الطابع الثنائي (الخليط)

في المبحثين السابقين بحثنا في الدساتير ذات الطابع العلماني و دساتير ذات الطابع الديني، في هذا المبحث نتوقف عند الدساتير التي تجمع بين الطابعين، نجد في الدساتير عدد من الدول بعض موادها مبنية على أسس دينية و العلمانية، علماً بانه هناك تفاوت كبير بين تلك الدساتير من حيث مضامينها، و اعتمادها على المبادئ الأساسية لدساتير العلمانية و الدينية في آن واحد، في هذا المبحث نتوقف على الدساتير ذات الطابع الثنائي أو الخليط، و نحاول تعريفها و استنباط بعض مبادئها ووقوف عند بعض مبادئها الدستورية و القانونية و السياسية.

المطلب الأول

مفهوم الدساتير ذات الطابع الثنائي (الخليط)

قبل الدخول في مفهوم الدساتير ذات الطابع الثنائي، لابد من الذكر بأن هذا الموضوع فيه إشكالية لعدم توفر تعريف دقيق لها، ليس هذا فحسب بل إن بعض الفقهاء لا يعترفن بوجود هذا النوع من الدساتير، من المسلم به إن أهم ما يحتويه الدستور هو: طبيعة الدولة وهويتها، الحقوق والواجبات الخاصة بالمواطنين والمسئولين، النظام السياسي للدولة وصلاحيات كل سلطة وكيفية تولي الأشخاص لمناصبهم..... إلخ وأهم الأعمال التي يجب على الحكومة القيام بها(احمد ت. كورو، 2012، ص 27) ، وكما سبق القول كانت احدى وظائف الدستور الرئيسية تاريخيا وماتزال، هي تنظيم العلاقة بين الدولة والدين و بين السلطات

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان، العراق
المجلد (8) – العدد (2)، ربيع 2023
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6558 (Print) - ISSN 2518-6566 (Online)

المدنية و الدينية، و بين القوانين الوضعية و الشرائع السماوية، و ثمة وظيفة هامة أخرى للدستور، هي الحرص على السلام و العدالة بين كافة أفراد المجتمع، حتى في المجتمعات التي تتسم بانقسامات دينية حادة(العلاقات بين الدين والدولة، 2014، ص3) ، وفي جميع الدساتير نرى أربعة أنواع من العلاقة بين الدين و الدولة وتجسيد ذلك في مضامين الدساتير في الدول العلمانية و غير العلمانية، بعض الدول يفضلون ديناً واحدة على الأديان أخرى مثال ذلك نراه في "فاتيكان، سعودية، إيران"، وبعض أخر تؤمن بالعلمانية لكنها تفضل ديناً واحدا في دستورها "دانيمارك، يونان، إنكلترا"، وبعض لا يفضل أي دين في دساتيرها ولا ترفض أية دين هذا مام موجود في "فرنسا، أمريكا، تركيا" أي دول علمانية بدون أية الدين، وفي الأخير هناك دولاً ترفض الدين كلياً "الصين، كوريا الجنوبية، كوبا" و للإشارة الى هذا الموضوع نصت المادة (20) من الدستور جمهورية الكورية الجنوبية على: 1. يتمتع جميع المواطنين بحرية الدين.2. لا يُعترف بدين للدولة، ويُفصل بين الدولة والكنيسة (دستور جمهورية كوريا ،1948)، والشيء نفسه في جمهورية كوبا حيث ينص المادة (15) من دستورها على: وتعترف الدولة بالحرية الدينية وتحترمها وتضمنها. إن جمهورية كوبا علمانية. المؤسسات الدينية في جمهورية كوبا والجمعيات الأخوية منفصلة عن الدولة ولها جميعا نفس الحقوق والواجبات، وتتمتع المعتقدات والأديان المتميزة بالمساواة (دستور كوبا، 2019). حسب هذا التقسيم لا نرى الإشكالية في تعريف و تقيم الدساتير الدينية أو العلمانية، لكن توجد بعض الصعوبة في تعريف الدساتير التي ليس ذو طابع العلماني أو ذو طابع الديني، أي لا يكون علمانياً ولا دينياً، لأنه لا يوجد تعريف شامل و جامع و مانع للدساتير ذات طابع الثنائي، وكل ذلك يعود لحساسية الموضوع الدين كجزء من الأيديولوجية السياسية المكونة للدساتير، و يعد تنظيم العلاقة بين الدين و الدولة من الركائز الأساسية التي يقوم عليها النظام الديمقراطي في أوروبا الغربية، و رغم التباين الواضح في تحديد مدى تأثير العامل الديني على العملية السياسية على ارض الواقع، إلا أن هناك إجماع ديموقراطي عام على ضرورة الفصل بينهما وفي نفس الوقت الحفاظ على مبدأ حرية العقيدة كحق من حقوق الأنسان الأساسية(لؤي المدهون، 2005) ، و هنا يمكننا استنباط مفهوم عام للدساتير ذات طابع الثنائي، و هو تلك الدساتير التي يحتوى مضامينها على كلتا المبدئيين السابقين(العلمانية، الدينية)، و بشكل أخر يعتبر دساتير ذات طابع ثنائي من الدساتير التي لا يفصل الدين عن الدولة و في نفس الوقت لا يستبعد المبادئ الأساسية للعلمانية، من مثال "فصل السلطات و الانتخابات و المبادئ الأساسية لحقوق الأنسان المدنية و الاجتماعية". على سبيل المثال جاء في الفقرة الرابعة من الجزء الأول في دستور الدنماركي: تكون الكنيسة الإنجيلية اللوثرية الكنيسة الرسمية في الدانمارك، وعلى هذا النحو، فإنه يتعين دعمها من قبل الدولة"(دستور الدنمارك،1953)، وفي المادة السابعة من الدستور الإيطالي الصادر لسنة 1947وردت: "الدولة والكنيسة الكاثوليكية، كل واحدة ضمن المجال الخاص بها، هما كيانان سيدان مستقلان. تنظم العلاقات بينهما اتفاقيات لاتران[19] ولا يتطلب تغيير هذه الاتفاقيات، المقبولة من قبل الطرفين، إجراء تعديل دستوري (دستور إيطاليا، 1947).

[19] معاهدة لاتران هي واحدة من ثلاث اتفاقيات أبرمت عام 1929، بين مملكة إيطاليا والكرسي البابوي صدقت في 7 يونيو 1920 وذلك لإنهاء المسألة الرومانية، وكانت إيطاليا حينها تحت الحكم الفاشي، غير أن الحكومات المتعاقبة قد أيّدت

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان، العراق
المجلد (8) – العدد (2)، ربيع 2023
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6558 (Print) - ISSN 2518-6566 (Online)

المطلب الثاني

أنواع الدساتير ذات الطابع الثنائي (الخليط)

ويلاحظ في هذا السياق أن الدساتير ذات الطابع الثنائي ليست نمطاً واحدا، أيضا العلمانية الغربية ليست نمطاً واحدا فالعلمانية الفرنسية تتخذ موقفاً متشدداً من الدين بشكل عام، بخلاف العلمانية البريطانية والألمانية التي تتخذ نهجا أكثر تصالحا وأكثر حيادية تجاه الأديان. وعلى سبيل المثال، فإن الملكة في بريطانيا هي رأس الدولة ورأس الكنيسة في ذات الوقت. وفي ألمانيا يقود الحزب المسيحي الديمقراطي الائتلاف الحاكم، وتُحصل الدولة ضرائب كنسية طوعا ممن يقبل ذلك. أي أن الدين له دور في تكوين الأحزاب الألمانية، ومن الأنشطة التي تقوم بها الدولة في ألمانيا، كذلك هناك اختلاف واضح بين التيارات والمذاهب الدينية حول دور الدين في الدساتير، وفي هذا السياق نرى بأن التيارات والمذاهب الدينية فيما بينهما تختلف من حيث قبولها بالآخر ومدى استعدادها للانفتاح والمشاركة في عملية سياسية متعددة الأطراف، وكذلك درجة إيمانها بمبادئ التعددية والديمقراطية. وفي نفس السياق يمكننا القول بأن الدساتير ذات الطابع الثنائي تختلف من حيث تأثير الدين عليها من جهة ومدى تأثير الأفكار العلمانية بمختلف اتجاهاتها المتطرفة والمعتدلة عليها من جهة أخرى، وعليه بأمكاننا تقسيم الدساتير ذات الطابع الثنائي الى عدة أنماط على سبيل الذكر وليس الحصر:

أولا: الدساتير التي يكون الغلبة فيها العلمانية: تلك الدساتير غالباً ما نراها في دساتير الدول الأوروبية، ففي القانون الدستوري 1982 من الميثاق الكندي للحقوق والحريات في جزء الأول يقول: حيث إن كندا مؤسسة على مبادئ تعترف بسمو الله وحكم القانون، يضمن الميثاق الكندي للحقوق والحريات ألا تخضع الحقوق والحريات المنصوص عليها فيه إلا لحدود معقولة يحددها القانون ويمكن تبريرها في المجتمع الديمقراطي الحر(دستور كندا ، 1867) ، و هنا نرى بوضوح المبادئ العلمانية دون الدينية، و عندما نبحث في دستور اليابان خاصة في مجال الحقوق الشخصية نرى في المادة 24 انه يعبر كلياً عن العلمانية رغم إن يابان ليس من الدول العلمانية و يقول: يستند الزواج فقط على الموافقة المتبادلة لكلا الجنسين، ويصان من خلال التعاون المتبادل مع حقوق متساوية للزوج وزوجته، كأساس، فيما يتعلق باختيار الزوج، وحقوق الملكية، والميراث، واختيار المسكن، والطلاق، والأمور الأخرى المتعلقة بالزواج والعائلة، تسنّ القوانين من وجهة نظر الكرامة الفردية والمساواة الأساسية للجنسين(دستور اليابان، 1946). هكذا فأن الدساتير التي يكون الغلبة فيها للعلمانية تكون موادها أقرب الى المبادئ الأساسية للعلمانية.

جميع المعاهدات. وتتألف اتفاقية لاتران من ثلاث معاهدات هي: المعاهدة السياسيّة، التي تشمل الاعتراف بالسيادة الكاملة للكرسي الرسولي على دولة الفاتيكان، التي أنشأت وعينت حدودها بموجب هذه الاتفاقية. المعاهدة الثانية التي تنظم موقف الكنيسة الكاثوليكية والديانة في إيطاليا. المعاهدة الثالثة، وهي مالية، إذ تنصّ على تسويات مالية نهائية، لتعويض الكرسي الرسولي عن الخسائر في المداخيل والممتلكات التي تكبدها في أعقاب توحيد إيطاليا. وللمزيد حول هذه الاتفاقية ينظر الى د. عبد الوهاب الكيالي، الموسوعة السياسية، الجزء الأول، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، الطبعة الثانية، 1985، ص61.

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان، العراق
المجلد (8) – العدد (2)، ربيع 2023
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6558 (Print) - ISSN 2518-6566 (Online)

ثانياً: الدساتير التي يكون الغلبة فيها الدين: و هذا النوع من الدساتير نراها في كثير من الدول الشرقية أو الذي يسمى بدول النامية، و جدير بالذكر فأن تلك الدول و إن لم يكونوا دول دينية صرفة، لكن تأثير الدين يكون عليها الى ابعد الحدود و خاصة في مجال الحقوق و الحريات و قوانين الوضعية و منها القانون الأحوال الشخصية، و قانون حرية التعبير عن الرأي، و يبدو تلك الأمور جلياً في دساتير كثير من الدول خصوصاً دول شرق الأوسطية أو الدول الإسلامية، مثلاً دستور المصري لسنة 2014في المادة2 يقول: الإسلام دين الدولة، واللغة العربية لغتها الرسمية، ومبادئ الشريعة الإسلامية المصدر الرئيسي للتشريع، كما يؤكد على ذلك في المادة3: مبادئ الشرائع المصريين من المسيحيين و اليهود المصدر الرئيسي للتشريعات المنظمة لأحوالهم الشخصية، و شئونهم الدينية، و اختيار قياداتهم الروحية(دستور مصر،2014) ، هنا بان تأثير الأديان على الدستور المصري و ربط الدين بالدولة و خضوع قوانين الوضعية لتلك الأديان و خاصة في مجال الأحوال الشخصية. من جهة أخرى عندما ننظر الى دستور الماليزي فأن تأثير الدين عليها يتجسد في هوية الحكام ففي جزء الأول فقرة 3 في باب الديانة الاتحاد في فقرة 2 يقول: في كل ولاية، عدا الولايات التي لا يرأسها حاكم، يكون منصب الحاكم كرئيس للديانة الإسلامية في ولايته بالشكل وإلى الحد الذي يعترف ويصرح به دستور تلك الولاية، وبموجب الدستور، لا تُمس أو تتأثر جميع الحقوق والامتيازات والصلاحيات التي يتمتع بها كرئيس لتلك الديانة، ولكن في حالة أية أفعال أو شعائر أو طقوس يتفق مجلس الحكام بالإجماع على إضافتها إلى الاتحاد بأكمله، فإنه يحق لكل واحد من الحكام الآخرين بصفته رئيساً للديانة الإسلامية أن يفوض حاكم الدولة لينوب عنه(دستور ماليزيا ، 1957)، و لأجل إحاطة اكثر بهذا الموضوع فأن دستور اليمن يذهب الى ابعد من ذلك ففي مادة 3 يقول : الشريعة الإسلامية مصدر جميع التشريعات (دستور اليمن، 1991) ، و بهذا النص الصريح يقطع الدستور اليمني أي طريق عن سن أي قانون يخالف أحكام الإسلام، كذلك نرى هذا التأثير في كثير من الدساتير الدول العربية وبتالي فجميع القوانين الوضعية يستنبط قوتها القانونية من تلك المواد الدستورية ويخضع لأحكامها.

المطلب الثالث

المبادئ الأساسية لدساتير ذات الطابع الثنائي (الخليط)

كما سبق وأشرنا في المبحثين السابقين، وبحثنا في أبرز المبادئ الأساسية للدساتير ذات طابع العلماني والديني فمن الواضح إن الدساتير ذات طابع ثنائي كونها خليط بين دساتير العلمانية والدينية يتميز بعدة مبادئ، بعضها يتوافق مع مبادئ دساتير ذات الطابع العلماني وبعضها الأخر مع مبادئ الدساتير ذات طابع الديني، ويتجسد تلك المبادئ في عدة مجالات وفيما يلي بعض منها:

أولا: في مجال تأثيرها على نظام الحكم وشكل السياسي للدولة: في بعض الدول التي دساتيرها ذات طابع ثنائي، وإن لا يوجد فيها سلطة مطلقة بمعناها التقليدي، أي وجود حكم ثيوقراطي، لكنها يشترط بعض الشروط لتولي بعض المناصب الدولة السيادية، مثلاً شرط الديانة في رئيس الدولة أو لأحدى السلطات السيادية، أو منع فئة من انتخاب لبعض من المواقع السيادة كما هومقرر في بعض الدساتير، مثلاً في فقرة2

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان، العراق
المجلد (8) – العدد (2)، ربيع 2023
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6558 (Print) - ISSN 2518-6566 (Online)

من المادة (41) من الدستور الباكستاني يقول(لا يحق لشخص أن يُرشَّح لرئاسة الجمهورية إلا إذا كان مسلمًا لا يقل سنه عن خمسة وأربعين عامًا، ويتمتع بمؤهلات الترشح للمجلس الوطني)(دستور باكستان، 1973)، مع أن دولة باكستان نظامها السياسي ليس دينية بمعناها الاصطلاحي، مع ذلك يشترط الإسلام لمرشحين لرئاسة الجمهورية، علماً أن انتخاب رئيس الجمهورية في باكستان يعتمد على نظام انتخابي مقارب لما هو موجود في الدول العلمانية كما مدرج في فقرة3 مادة (41) حيث يقول: يُنتخب الرئيس وفقًا لأحكام الجدول الثاني، وينتخبه مجمع انتخابي مكوَّن من: أ. أعضاء غرفتي مجلس الشورى (البرلمان)، ب. أعضاء المجالس الإقليمية(دستور باكستان، 1973). أما في الدستور التونسي مع وجود نوعاً أخر من الانفتاح لكن الشيء نفسه يشترط الإسلام لمنصب رئيس الجمهورية ففي الفصل 74 يقول (الترشح لمنصب رئيس الجمهورية حق لكل ناخبة أو ناخب تونسي الجنسية منذ الولادة، دينه الإسلام، يشترط في المترشح يوم تقديم ترشحه أن يكون بالغا من العمر خمسة وثلاثين سنة على الأقل)(دستور تونس،2014)، أما في دستور جمهورية كوستاريكا فنرى العكس حيث يشترط علمانية شخص الذي يرشح لرئاسة الجمهورية ففي المادة (131) يقول: يلزم توافر ما يلي في رئيس الجمهورية أو نائب رئيس الجمهورية،اولاً أن يكون كوستاريكياً بالولادة ومواطناً بالممارسة،ثانياً أن يكون وضعه علمانياً، ثالثاً أن يكون في الثلاثين من عمره أو أكثر(دستور كوستاريكا، 1949).

ثانياً: في مجال تأثيرها على سن القوانين الوضعية: مما لا شك فيه إن الدستور له تأثير مباشر على القوانين الوضعية في أية دولة في العالم وينعكس الاتجاه السياسي للدستور في تشريع القوانين، فالدستور بوصفه القانون الأسمى له السيادة وتلتزم به جميع السلطات الدولة والأفراد، فالسلطة التشريعية تلتزم بالدستور فيما تصدر من التشريعات، والسلطة التنفيذية تلتزم بكل من الدستور والتشريع فيما يصدر من لوائح(د. احمد فتحي سرور، 2000، ص22) ، فمن هذا المنطلق يبدو واضحاً إن تأثير الدساتير ذات الطابع الثنائي لها تأثير واضع علي القوانين الوضعية، و كما سبق القول في الدساتير الدينية و العلمانية و تأثيرها على القوانين الوضعية تبين إن الاتجاهين كل على حدى له تأثير واضع و دون اللبس، لكن دساتير ذات طابع الثنائي ليس بهذا الوضوح كما يكون خليط بين الاتجاهين في حين في بعض الدساتير التي غلبة لها للدين نرى بوضح تأثير الدين على القوانين كما هو الحال في دستور الكويتي ففي مادة (18) يقول: الملكية الخاصة مصونة، فلا يمنع أحد من التصرف في ملكه إلا في حدود القانون، ولا ينزع أحد من ملكه إلا بسبب المنفعة العامة في الأحوال المبينة في القانون، وبالكيفية المنصوص عليها فيه، وبشرط تعويضه عنه تعويضاً عادلاً. والميراث حق تحكمه الشريعة الإسلامية (دستور الكويت،1962). وكذلك الحال في مادة (51) من الدستور القطري حيث يقول: حق الإرث مصون وتحكمه الشريعة الإسلامية (الدستور قطر،2004). كما نرى الشيء نفسه في القوانين المتعلقة بالأحوال الشخصية وفي قوانين المدنية والتجارية[20].

[20]من اجل معرفة مزيد حول تأثير دساتير ذات طابع الثنائي(الخليط) على الحقوق والحريات الأساسية للإنسان، ينظر الى قانون الأحوال الشخصية، والقانون التجاري والقانون المدني في الدول العربية.

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان، العراق
المجلد (8) – العدد (2)، ربيع 2023
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6558 (Print) - ISSN 2518-6566 (Online)

ثالثا: في مجال تأثيرها على حقوق والحريات الأساسية للإنسان: في وقت الذي يضمن الدساتير العلمانية بوضوح الحقوق و الحريات الأساسية للإنسان داخل الدولة، و الشيء نفسه نلتمسه في الدساتير الدينية يحدد هذه الحقوق و الحريات حسب شرائعها الدينية، و ينظم حقوق و الحريات بما يتوافق ما جاء به التعاليم الدينية المستمدة من مصدرها الشرعي كما ذكرناها، فأن الدساتير ذات طابع ثنائي في تضاد ما بين الاثنين في حين يعترف بالحقوق والحريات صراحة في مواد دستورية واضحة لكنها يقيدها بقيود أخرى ، لذلك يكون هذا الموضوع مادة خصبة للتفسير و الصراع و التفكيك داخل المجتمع، مثلاً في مادة (3) من الدستور اليمني يقول بأن الشريعة الإسلامية مصدر جميع التشريعات، لكن في المادة(6) يقول: تؤكد الدولة العمل بميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان وميثاق جامعة الدول العربية وقواعد القانون الدولي المعترف بها بصورة عامة، و المشكلة تكمن هنا اذا ما تناقض المادتين حول حقوق من الحقوق الأساسية للإنسان.

فيما سبق بحثنا المبادئ الاساسية للدساتير ذات الطابع الثنائي، وتأثيرها على مضامين الدساتير، وفي نفس السياق لابد من الوقوف عند دستور جمهورية العراق لسنة 2005 وتاثير هذه المبادئ عليه، وحسب رأي الاخضر الابراهيمي الامين العام للامم المتحدة السابق فأن محاولة الدول معالجة العوامل التي كانت تغذّي النزاعات في الماضي، كثيرًا ما يكون من الضروريّ إعادة بناء سيادة القانون والثقة بالحكم الصالح، وكان الإصلاح الدستوريّ من الدعائم الأساسيّة لهذا الجهد في الكثير من الحالات (الاخضر الابراهيمي، 2012). من ناحية آخرى وفي وصف دقيق لطبيعة النظام السياسي الذي تم تطبيقه في العراق مع تبعية كثير من الأحزاب إلى دول خارجية وتدخل هذه الدول في الوضع العراقي بالإضافة إلى ضعف إدارة الحكام الجدد وانتشار الفساد المالي بينهم أدى إلى حالة من الضياع والصراع على مراكز السلطة، وكان نتاجه سيطرة المكون الشيعي متمثلاً بأحزابه الدينية والمدعومة من الجار القوي إيران على الدولة ومؤسساتها وخصوصاً مع انزواء الكرد ومحاولة ابتعادهم عن المشاكل الداخلية إلا بما يتعلق بإقليمهم والذي تحول إلى كيان شبه منفصل في الشمال(اسعد سليمان، 2017، ص 12).

وفي رأي حول وضع الدستور العراقي فأن الدكتور فالح عبد الجبار يقول:" يتضمن الدستور العراقي الجديد كثرة من المواد المختلفة، المثيرة للقلق، مثلما يتضمن مواداً حضارية بالغة الرقي قياساً بالدساتير العربية، والمواد الحضارية مثلاً ترسي النظام السياسي، نظرياً يتضمن على الأقل، على شرعية التفويض السلمي عبر الانتخابات، والتداول السلمي للسلطة" (د. فالح عبد الجبار، 2005، ص9). و يكمل الدكتور فالح عبدالجبار الصورة بالقول: "في المقابل ثمة بنود تقليدية متخلفة تدفع باتجاه أسلمة النظام السياسي، بإعطاء المرجعيات الدينية دور الحكم الفصل في تحديد معنى الإسلام، نظراً لأن الدستور يحظر سن أي قانون يتعارض مع ما يسمى" أحكام وثوابت الاسلام" دون وجود أي اتفاق على ماهية هذه الأحكام والثوابت. ويتجاهل العربي ببلاهة نادرة أنه لا يوجد إسلام واحد، وأن المذاهب والاجتهادات تشطر العالم الإسلامي في الأعماق (د. فالح عبد الجبار/ 2005).

وهنا نتقف مع رأي الدكتور فالح، والحالة الانفة الذكر ينعكس بشكل أو بالآخر على الدستور العراقي، لهذا يمكننا القول بأن الدستور العراقي دستور ذات طابع ثنائي، وكما فيها شئ من التضاد بين موادها،

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان، العراق
المجلد (8) – العدد (2)، ربيع 2023
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6558 (Print) - ISSN 2518-6566 (Online)

خاصة ما يتعلق بمبادئ العلمانية و الدينية، فمثلاً في مجال نظام الحكم و شكل السياسي للدولة نجد اشكالية واضحة في الدستور العراقي إذ جاء في ديباجة الدستور: (نحنُ شعبُ العراقِ الناهض توّاً من كبوته، والمتطلع بثقة إلى مستقبله من خلال نظامٍ جمهوري اتحادي ديمقراطي تعددي، عَقَدَنا العزم برجالنا ونسائنا، وشيوخنا وشبابنا، على احترام قواعد القانون وتحقيق العدل والمساواة، ونبذ سياسة العدوان، والاهتمام بالمرأةِ وحقوقها، والشيخ وهمومه، والطفل وشؤونه، واشاعة ثقافة التنوع، ونزع فتيل الارهاب)، في هذا الفقرة نرى بوضوح تأثير مبادئ العلمانية ، بيد أن في الفقرة اولاً من المادة الثانية اضفى الطابع الديني حيث نص على أن: (اولاً: الاسلام دين الدولة الرسمي، وهو مصدر أساس للتشريع :أ ـ لايجوز سن قانون يتعارض مع ثوابت احكام الاسلام .ب ـ لايجوز سن قانون يتعارض مع مبادئ الديمقراطية، .... الخ) (دستور العراق، 2005). فهذه المادة كافية لظهور كثير من المشاكل القانونية والايديولوجية وهذا ما اشار اليه الكاتب العراقي علاء غزالة ويقول: واكاد أرى مجلساً للنواب يستعمل هذه المادة في تبرير أي قرار يصدره، ويستعمل كل حزب، وطائفة، وكتلة على أن يكون مشروع القرار الذي يقدمه مستنداً الى تلك المادة، بغض النظر عن كون تلك الكتلة أو الحزب متدينة أو علمانية، متطرفة أو اشتراكية، مؤمنة أو لادرية. والسبب واضح وجلي أفليس على القانون الايتعارض مع الشريعة؟ افليس على القانون الايتعاض مع الديمقراطية؟ فكيف يمكن أن يلتقيا؟ (علاء خالد الغزالة،2005، ص22). في نفس الاتجاه يتوقف القاضي زهير كاضم عبود عن تلك الاشكالية ويقول: كما ان الالتزام بثوابت الدين الاسلامي امرٌ مفروغ منه ومتفق عليه، ولكن التسليم بعدم سن قوانين تتعارض مع احكام الأسلام يسحب الأمر الى تطبيقات الشريعة والأحكام التلف عليها مذهبياً. اذ لايغيب عن البال كون الأجتهادات الفقهية بمثابة الأحكام الخاصة بكل مذهب، والعراق اضافة الى كونه بلداً متعدد الاديان، فانه متعدد المذاهب، ولذا فأن جعل الأمر في سن القوانين الوضعية تحت سلطة المذاهب ووفقاً لأحكامها أمر يكاد ان يكون مستحيلاً وغاية في الصعوبة (زهير كاظم عبود، ،2005، ص25). ليس هذا فحسب فهناك مواد اخرى من الدستور العراقي فيها الغموض وقابلة لتفسيرات مختلفة لكننا نكتفي بهذا المواد لانها جوهر المشكلة الدستورية في العراق.

والملاحظ أن كثير من الباحثين وفقهاء الدستور يقرون بوجود تلك التناقضات الدستورية في مصياغة المواد الدستورية في دستور جمهورية العراق لسنة 2005، وهذا ما يظهر بوضوح هذه الاشكالية في الواقع العراقي، فالعملية السياسية والدستورية يشوبها عديد من الثغرات والتناقضات.

وهذا ما نلتمسه في الدورة الخامسة الحالية لمجلس النواب العراقي والتاثير الواضح للايديولوجيات الدينية والمذهبية على الدستور والؤسسات الدستورية، ليس هذا فقط بل أن العملية الدستورية بكاملها معطلة، وبات الدستور يميل ويفسر حسب اهواء ومصالح أيديولوجية"حزبية" ومذهبية.

فيما سبق اتضح إن الدساتير الخليطة (ذات الطابع الثنائي) وإن درج فيها بعض المبادئ العلمانية فهي أقرب الى الدساتير الدينية منها الى دساتير العلمانية، ولعل هذا هو السبب الأساسي لاعتبار الدستور ذات الطابع الثنائي دستور ذات طابع الديني، وإن اختلف معه من حيث الجوهر في عدة مبادئ ومفاهيم دستورية.

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان، العراق
المجلد (8) – العدد (2)، ربيع 2023
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6558 (Print) - ISSN 2518-6566 (Online)

الاستنتاجات

1- في بحثنا هذا تبين بان الايديولوجيات السياسية لها تأثير مباشر وفعال على عملية الدستورية، ويمكننا القول بأن الدستور انعكاس حقيقى للايديولوجيات السياسية، وأن السياسة هي التي يصوغ الدساتير ويترجمها الى ارض الواقع حسب الرؤية الفلسفية للايديولوجتها، كما توصلنا الى أن الدساتير مها كان نوعيتها حسب التقسيم المعمول (المرن والجامد، الطويل والقصير، المكتوب او العرفي، الخ...)، فهو تحت تأثير أيديولوجية سياسية معينة.

وبأمكان القول إن جميع الدساتير قبل ظهور العلمانية وفصل الدين عن الدولة يعدُ من الدساتير الدينية أو الأصولية، لأن الدولة كانت آنذاك دولة ثيوقراطية وقواعد الحكم و نوعية الحقوق و الحريات الفردية كانت مبنية على أسس معتقدات الدينية، وبعد انتشار المسيحية ، بات تعاليم المسيحية أسس للحكم في بلدان عديدة في أوروبا، بهذا الصدد فان الإمبراطور ثيودوسيوس في عام 381 جعل المسيحية الدين الرسمي للدولة الرومانية، فإنه جاء على يده ، وأيا كانت أهداف قسطنطين من هذه الخطوة، فإنها بكل تأكيد فتحت المجال أمام تعضيد قوة الكنيسة.

2- تتواجد في الوقت الحاضر ايديولوجيات عديدة منها فاشية، نازية، ليبرالية، الرأسمالية، الأشتراكية، الاشتراكية الديمقراطية والدكتاتورية" التوتوليتاريا"، وايدولوجيات حسب تقسيمها، منها اصولية يستمد افكارها من الكتب السماوية أو عقيدة دينية معينة (الإسلامية، المسيحية، اليهودية) ومنها ما يستمد افكارها من مصدر غير اصولي او غير إلهي اي يكون مصدرها الانسان.

3- تندرج أغلب الدساتير مهما كان الايديولوجياتها السياسية، تحت اسم الدساتير العلمانية، او الدينية، او الثنائية" المختلط"، وهنا لسنا بصدد الكلام عن الدول الدكتاتورية او الاستبدادية لان وجود الدستور من عدمها في تلك الدول لايفرق اي شيء في الموضوع. فخلاصة القول فأن الدستور في النهاية اما يكون ذات طابع العلماني أو يكون دستوراً ذات طابع الديني أو يتراوح مابين الاثنين، و تبين لنا بأن الدساتير ذات الطابع العلماني لها مزايا ومن اهمها وجود الديمقراطية و وضوح الحقوق و الحريات الاساسية دون اعتماد على الدين أو المذهب معين، و من البديهى بأن هذا النوع من الدساتير يخلق مناخ سياسي و اجتماعي للجميع بشكل يمكن للكل أن يعيش فيها دون ظغوط دينية أو المذهبية أو السياسية او القانونية، ودساتير ذات الطابع الديني من الدساتير ليس له شكل أو نوع معين ،بل يوجد منها ماهو مبني على مبادئ الدينية بحتة و يتميز تلك النوع بالتعصبها المذهبي أو الديني، و منها دساتير اكثر مرونة و لا يعتمد جميع مبادئها على مبادئ الدينية ويحاول أن يتماشى مع بعض من المبادئ الاساسية للعلمانية، و يوجد نوع اخر منها اقرب الى الدساتير ذات الطابع العلماني من حيث مبادئها و صياغتها و احكامها.

4- وتطلق على الدساتير التي لايكون علمانياً في جميع مبادئها ونصوصها، ولايكون ديني بالكامل من حيث مبادئها، هذا ما سميناها بدساتير ذات الطابع الثنائى" المختلط". والشئ نفسه ينقسم الدساتير ذات الطابع الثنائي الى عدة انواع منها أقرب الى الدساتير ذات الطابع الديني ومنها أقرب الى الدساتير ذات الطابع العلماني، وفي كلتا حالتين توصلنا الى تلك النوعية من الدساتير لا يضمن الاستقرار السياسي

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان، العراق
المجلد (8) – العدد (2)، ربيع 2023
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6558 (Print) - ISSN 2518-6566 (Online)

والاجتماعي وهذا مانراه في الدول الذي دساتيرهم ذات طابع الثنائي، وتندرج جمهورية عراق لسنة 2005 تحت هذا المسمى.

الاقتراحات

من خلال دراستنا الاتجاهات السياسية الأساسية المؤثرة على المضامين الدساتير، توصلنا إلى مقترحات عدة يمكن أن نحددها بالتالي:

اولاً: ضرورة تأمين مناخ سياسي ودستوري امن بشكل يضمن الحقوق والحريات الاساسية فيها، ويتبنى على مبادئ الديمقراطية والتعددية وعدم اخضاع المواطنين لضغوطات دينية أو المذهبية أو السياسية، ينبغي أن يكون الدستور وإن كان من الصعب تكوين مبادئها علمانياً لعدة اسباب فيجب أن يكون أقرب الى العلمانية ولا يعتمد على التعصب الديني أو المذهبي، خاصة في الدول الذي فيها مشكال دينية وقومية وطائفية أو الدو ل الذي يسمى بدول مابعد النزاع (مثلاً العراق).

ثانياً: نقترح على المشرع الدستوري عند إجراء التعديلات الدستورية أن يأخذ بعين الاعتبار الحقوق والحريات وأن يراعى فيها العدالة الاجتماعية، ويشعر الموطنون بأن الدستور جزء مهم من حياتهم المدنية والقانونية والاجتماعية، ويجب أن يتجسيد في مواد الدستور تطلعات عامة الشعب بمختلف اتجاهاتها السياسية والفكرية، اي يكون جامعاً ومانعاً وشاملاً.

ثالثاً: من المستحسن ان يراعى في بناء الدساتير الوطنية المعاهدات والقوانين والاعراف الدولية خاصة في مجال الامن والسلم الداخلي والدولي، بحيث يكون الدستور مانعاً وحاجزاً امام نشوب قلاقل واضطرابات ومشاكل وتناحرات السياسية الداخلية والدولية.

رابعاً: أن الخلط الأيديولوجيات مع بعضها في وثيقة دستورية واحدة يؤدي الى خلق متضادات وتنازعات في المواد الدستورية، بحيث يحمل في طياته تفسيرات مختلفة مثال ذلك دستور جمهورية العراق لسنة 2005.

المصادر:

المعاجم والقواميس:

1. احمد عطية الله، ***القاموس السياسي***، دار النهضة، القاهرة، الطبعة الثالثة، 1968، ص161.
2. د. إسماعيل عبد الفتاح عبد الكافي، ***موسوعة المسيرة للمصطلحات السياسية "عربي- إنكليزي"*** منشور في الموقع الالكتروني www.kotobarbia.com.
3. ***الموسوعة المفصلة في الفرق والملل والمذاهب والحركات القديمة والمعاصرة***، أعداد مكتب التبيان، إشراف العلمي حسن عبدالحفيظ أبو الخير، دار ابن الجوزي، القاهرة، الجزء الثاني، الطبعة الأولى، 2011.
4. مجمع اللغة العربية بالقاهرة (إبراهيم مصطفى / أحمد الزيات / حامد عبد القادر / محمد النجار)، ***المعجم الوسيط***، الناشر، دار الدعوة في طبعتة الأولى، سنة 1960
5. ابن المنظور، ***لسان العرب***، دار المعاريف، القاهرة، بدون سنة النشر.
6. مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز أبادي، ***القاموس المحيط***، دار الحديث، القاهرة 2008.
7. لويس معلوف، ***المنجد في اللغة***، المطبعة الكاثوليكية، بيروت، الطبعة التاسعة عشرة.

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان، العراق
المجلد (8) – العدد (2)، ربيع 2023
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6558 (Print) - ISSN 2518-6566 (Online)

8. أندريه لالاند، ***موسوعة لالاند الفلسفية***، تعريب خليل احمد خليل، المجلد الأول/ A-G، منشورات عويدات بيروت - باريس، تعريب خليل احمد خليل، الطبعة الثانية، 2001.
9. د. عبد الوهاب الكيالي، ***الموسوعة السياسية***، الجزء الأول، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، الطبعة الثانية 1985.
10. ***الموسوعة المفصلة في الفرق والملل والمذاهب والحركات القديمة والمعاصرة***، أعداد مكتب التبيان، إشراف العلمي حسن عبدالحفيظ أبو الخير، دار ابن الجوزي، القاهرة، الجزء الثاني، الطبعة الأولى، 2011.

الكتب:

1. احمد ت. كورو، ***العلمانية وسياسات الدول تجاه الدين***، ترجمة ندى السيد، دار العربية للأبحاث والنشر، الطبعة الأولى، بيروت2012.
2. اسعد سليمان، ***العراق جذور الصراعات الداخلية***، العهد المصري للدراسات السياسية والاستراتيجية، 2017.
3. برهان غليون، ***نقد السياسة والدولة والدين***، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، المغرب، الطبعة الرابعة، 2007.
4. جان توشار، بمعاونة لويس بودان، بيار جانين، جورج لا فو، جان سيرينلي، ***تأريخ الفكر السياسي***، 1983.
5. جمع وترتيب اللجنة العلمية لجمعية الترتيل، ***العلمانية، الليبرالية، الديمقراطية، الدولة المدنية في ميزان الإسلام***، سلسة منشورات جمعية الترتيل للخدمات الثقافية والدينية، نشاط توعية الدينية، أصدر رقم2، الطبعة الثانية، 2011، قاهرة.
6. د. احمد فتحي السرور، ***الحماية الدستورية للحقوق والحريات***، دار الشروق، القاهرة، الطبعة الثانية 2000.
7. د. السيد احمد فرج، ***جذور العلمانية***، دار الوفاء للطباعة والنشر، المنصورة، الطبعة الثالثة 1987.
8. د. جمعة الخولي، ***الاتجاهات الفكرية والمعاصرة وموقف الإسلام منها***، مطابع الجامعة الإسلامية المدينة المنورة، الطبعة الأولى، 1986.
9. د. عزيز العظمة، ***العلمانية في منظور مختلف***، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، الطبعة الأولى، 1992.
10. د. علي جريشة، ***الاتجاهات الفكرية المعاصرة***، دار الوفاء للطباعة والنشر التوزيع- المنصورة، الطبعة الثالثة، 1990.
11. د. علي شريعتي، ***تأريخ ومعرفة الأديان***، جزء الأول، ترجمة د. حسين النصيري، دار الأمير للثقافة والعلوم، بيروت، 2008.
12. د. محمد عثمان الخشت، ***مدخل الى فلسفة الدين***، دار القباء للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، 2001.
13. د. محمد علي البار، ***العلمانية جذورها وأصولها***، دار العلم، دمشق، الطبعة الأولى، 2008.
14. د. محمد عمارة، ***العلمانية بين الغرب والإسلام***، دار الدعوة للنشر والتوزيع، الكويت، الطبعة الأولى، 1996.
15. د. منذر الشاوي، ***فلسفة الحياة السياسية***، الذاكرة للنشر والتوزيع، بغداد، الطبعة الأولى 2015.
16. د. موسى إبراهيم، ***الفكر السياسي الحديث والمعاصر***، دار المنهل اللبناني، الطبعة الأولى 2011.
17. د. يوسف القرضاوي، ***الدين والسياسة***، تأصيل ورد شبهات، من إصدارات المجلس الأوروبي للإفتاء والبحوث، دبلن 2007.
18. سمير أمين، برهان غليون، ***حوار الدولة والدين***، المركز الثقافي العربي، الدر البيضاء، الطبعة الاولى1996.
19. سيسيل لا بورد، ***دين الليبرالية***، ترجمة عبيدة عامر، الشبكة العربية للأبحاث والنشر، الطبعة الأولى، بيروت 2019.
20. شبلي العيسمي، ***العلمانية والدولة الدينية***، دار الشؤون الثقافية العامة بغداد، الطبعة الثالثة، 1993.
21. طلال أسد، ***ترجمات علمانية، الأمة- الدولة والذات الحديثة والعقل الحسابي***، ترجمة حجاج أبو جبر، الشبكة العربية للأبحاث والنشر، الطبعة الأولى، بيروت، 2021.

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان، العراق
المجلد (8) – العدد (2)، ربيع 2023
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6558 (Print) - ISSN 2518-6566 (Online)

22. عزمي بشارة، ***الدين والعلمانية في سياق تأريخي***، الجزء الثاني، المجلد الأول، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، الطبعة الثانية، بيروت، 2015.
23. فراس السواح، ***دين الأنسان، بحث في ماهية الدين ومنشأ الديني***، منشورات دار علاء لدين للنشر والتوزيع والترجمة، سورية، دمشق، الطبعة الرابعة.
24. فيلسيان شالين، ***موجز تأريخ الأديان***، ترجمة حافظ الجمالي، مكتبة المهتدين الإسلامية، دمشق، الطبعة الثانية،2004.
25. محمد خليفة حسن، ***تاريخ الأديان، دراسة وصفية مقارنة***، منتدى سور الازبكية، الناشر دارالثقافة العربيةن القاهرة، 2002.
26. محمد قطب، ***مذاهب فكرية معاصرة***، دار الشروق- القاهرة، الطبعة السابعة 1993.
27. مراد وهبة، ***الأصولية والعلمانية***، صدر عن دار الثقافة، الطبعة الأولى القاهرة، 1995.
28. ناصر بن عبد الله القفازي وناصر بن عبد الكريم العقل، ***الموجز في الأديان والمذاهب المعاصرة***، دار الصميعي للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة الأولى، 1992.

المنشورات و الدوريات و المجلات:

1. روان مرسي، ***بحث عن العلمانية***، موقع الموسوعة العربية الشاملة، نشر بتأريخ 19 اكتوبر2021، (www.mosoah.com)تم تنزيل في2021/11/20.
2. أحمد عبد الفتاح، https://www.almasryalyoum.com/news/details/، الأربعاء 06-11-2013، تم انزلها من المصدر في 5-1-2022.
3. الاخضر الابراهيمي، ***وضع الدستور والاصلاح الدستوري***، خيارات عملية/ من مطبوعات منظمة انتريس، 2012، إنتربيس هي منظّمة دوليّة مستقلّة معنيّة ببناء السلام وشريك استراتيجيّ للأمم المتّحدة.
4. د. حمود بن احمد الرحيلي، 2011، العلمانية وموقف الإسلام منها، ***المجلة الجامعة الإسلامية***، المدينة المنورة، الجزء الأول، سنة 34، عدد 115.
5. د. فالح عبد الجبار، اكتوبر وتشرين الاول 2005، نحن والدستور، ***مجلة اوراق الديمقراطية***، معهد العراق للدراسات الستراتجية، العدد السادس،
6. د. فالح عبد الجبار، أب 1993، النزعة القومية والاسلام1890-1991، ***مجلة الثقافة الجديدة***، عدد256.
7. د. محمد عبد الستار البدري، 15/ 2/ 2014، من تأريخ المسيحية وأوروبا، عصر الانتشار، ***جريدة الشرق الأوسط*** في، https://aawsat.com/home/article، أنزلت في 2021/12/15.
8. زهير كاظم عبود، اكتوبر وتشرين الاول 2005وجهة النظر في بعض نصوص الدستور العراقي، ***مجلة اوراق الديمقراطية***، معهد العراق للدراسات الستراتجية، العدد السادس.
9. سامي كاب، 2012/5/13مبادئ العشر الأساسية للعلمانية، ***الحوار المتمدن***، العدد 3757، (www, ahewar.org) منشور على الأنترنيت، تأريخ الزيارة 2021/11/20.
10. علاء خالد الغزالة، اكتوبر وتشرين الاول 2005، الدين والدولة في الدستور، ***مجلة اوراق الديمقراطية***، معهد العراق للدراسات الستراتجية، العدد السادس.
11. العلاقات بين الدين والدولة، أيلول / سبتمبر، المؤسسة الدولية للديمقراطية والانتخابات، ***الكراسات الأساسية لبناء الدستور***، 2014.
12. لؤي المدهون، 2005/3/2العلاقة بين الدين والدولة تحت المجهر، مقال منشور على الموقع ***www.Dw.com/ar*** ،، تاريخ الزيارة 2022/1/13.
13. المسألة الدينية في دساتير دول العالم، الأبعاد التأريخية والسياسية والقانونية والثقافية، ***ندوة المؤتمر الدولي***، ندوة خاصة منعقدة في جامعة القطر.

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان، العراق
المجلد (8) – العدد (2)، ربيع 2023
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6558 (Print) - ISSN 2518-6566 (Online)

14. مصطفى النشار، خريف 2018، مفهوم الدين وتصنيف الأديان، التحليل العلمي والرؤى الفلسفية، ***مجلة الاستغراب***، عدد13، بيروت.

الدساتير:

1. الدستور الأردني لعام 1952.
2. الدستور الإماراتي لعام 1971.
3. الدستور الدائم لدولة قطر2004.
4. دستور الدنمارك الصادر عام 1953
5. دستور العراق الصادر عام 2005.
6. دستور الكويت الصادر عام 1962، أعيد العمل به عام 1992.
7. دستور الهند الصادر عام 1949 شاملا تعديلاته لغاية عام 2016.
8. دستور الولايات المتحدة الأمريكية الصادر عام 1789 شاملا تعديلاته لغاية عام 1992.
9. دستور اليابان الصادر عام 1946.
10. دستور اليمن الصادر عام 1991 شاملا تعديلاته لغاية عام 2015.
11. دستور إيطاليا الصادر عام 1947 شاملا تعديلاته لغاية عام 2012.
12. دستور باكستان الصادر عام 1973، أعيد العمل به عام 2002، شاملا تعديلاته لغاية عام 2018.
13. دستور بلغاريا ١٩٩١ المعدل في ٢٠٠٧.
14. دستور أوكرانيا الصادر عام 1996، شامل تعديلاته لغاية عام 2014.
15. دستور بوركينا فاسو ١٩٩١ المعدل في ٢٠١٢.
16. دستور بولندا الصادر عام 1997 شاملا تعديلاته لغاية عام 2009.
17. دستور تونس الصادر عام 2014.
18. دستور جمهورية إيران الإسلامية الصادر عام 1979 شاملا تعديلاته لغاية عام 1989.
19. دستور فرنسا الصادر عام 1958 شاملا تعديلاته لغاية عام 2008.
20. دستور كندا الصادر عام 1867 شاملا تعديلاته لغاية عام 2011.
21. دستور كوبا لعام 2019.
22. دستور كوريا (جمهورية) الصادر عام 1948 شاملا تعديلاته لغاية عام 1987.
23. دستور كوستاريكا الصادر عام 1949شاملا تعديلاته لغاية عام 2015.
24. دستور ماليزيا الصادر عام 1957 شاملا تعديلاته لغاية عام 2007.
25. دستور مصر الصادر عام 2014 شاملا تعديلاته لغاية عام 2019.
26. النظام الاساسي للحكم في المملكة السعودية2010.
27. دستور تركيا الصادر عام 1982 شاملا تعديلاته لغاية عام 2017.
28. دستور سويسرا الصادر عام 1999 شاملا تعديلاته لغاية عام 2014.

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان، العراق
المجلد (8) – العدد (2)، ربيع 2023
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6566 (Online) - ISSN 2518-6558 (Print)

Fundamental Political Trends Affecting the Content of Constitutions

Comparative Study

Prof. Dr. Sarhang Hamid Barzji
Department of Law, College of Law, Salahaddin University, Erbil, Kurdistan Region, Iraq
Sarhang.salih@sy.edu.krd

Nawzad Jalal Ebrahim
Department of Law, College of Law, Salahaddin University, Erbil, Kurdistan Region, Iraq
gorandebaga@yahoo.com

Keywords: *Poilitical, Constitutions, Charter, Political System, Constitutional Charter*

Abstract

Nowadays, the Constitutional Charter is regarded as an important charter in any political system, so that the Constitution determines the way in which governance is exercised and determines the relationship between the authorities and the public rights and freedoms of an individual and the people. Without taking into account the model of the Constitution, no Country in the world is supposed to exist without the Constitution that is why the Constitutional Charter has become one of the most important pillars of any country's political and legal identity.

Undoubtedly, there is no constitution drafted outside a particular political ideology. To some extent, every constitution one way or another is the offspring and the product of a certain ideology. Currently, there are different political ideologies for instance (socialism, liberalism, capitalism, totalitarian, fascism, Nazism, etc.). All ideologies and their impacts on the drafting of the Constitution flow from two main sources. These impacts either appear in the form of religion and fundamentalism where their sources are from heavenly books, orders and teachings of God revealed to a Messenger for human being, or the impacts come

from such sources where refers to imagination and thought of human i.e., created by human.

Many constitutional law experts believe that political ideology whatever it is, reflects on the Constitution. In general, the reflection of political ideologies is tangible in three ways: the constitution either become a secular constitution, or a religious constitution (i.e., opposite of secular), or it becomes a combination of the two (religious and secular).

We tried to devote three chapters in this dissertation to analyze this topic. The first chapter is comprised of three discussion sections and each discussion section has three topic sections where a summary on state and the process of constitution evolution and their emergence is discussed. Moreover, light has been shed on some thesis and theories with regard to state and constitution. The second chapter, likewise, has three topic sections, where Secularism evolution and its emergence along with political ideologies that influenced it, especially in the field of constitution, has been researched. The emergence of religious and fundamentalist ideas is also researched in which the influence of religion on constitution is analyzed. In chapter three we discuss the emergence of such types of constitutions that they are neither completely secular nor completely religious, but they are a mixture of secular and religious constitution varieties. Examples from the three constitution types have been discussed and we pointed out in short, the impacts of each constitution type in the society. In the last chapter, we compared the three varieties of constitution with Iraqi constitution 2005.

We come into conclusion that there is no constitution without a certain political ideology. Each society is influenced by one of the three constitution categories. Among all three types of constitution, the compound constitution category is more controversial which creates crisis in a country. We come into conclusion that Iraqi constitution is a compound constitution. The articles of Iraqi constitution have secular and religious principles and this has led to its incompatibility in a way that paves the way for political, social and legal crisis. In this regard, we gave a number of examples of 2005 Iraqi constitution.